الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

17-16-15 **رجب** 1437 /24-23-22 **ابريل** 2016

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	12
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	14
حقوق الإنسان فى العالم	31

• حقوق الإنسان" ترصد شكاوى ضد3 أمانات

المصدر: جريدة الحياة السبت 16 جماد ثانى 1437هـ - 23 ابريل 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/15218031

الطائف - عائض عمران
كشفت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن تجاوزات لدى بعض الأمانات في عمليات فسح المخططات، والسماح بتشييد البنايات السكنية في مجاري السيول.
وتلقت الجمعية شكاوى من مواطنين يقطنون في مدن تقع جنوب السعودية وغربها، يتهمون جهات معنية بمعالجة السيول ودرء أخطارها، بالتقصير في أداء واجبها على الوجه الصحيح، ما يكفل لهم السلامة من المخاطر، وجاء في مقدم تلك الجهات أمانات الطائف وعسير وجازان. وقال رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في السعودية الدكتور مفلح القحطاني، في تصريح لـ«الحياة»: «إن الجمعية ما زالت ترصد الشكاوى الواردة إليها من هذه المدن الثلاث (الطائف وعسير وجازان)، والتي شهدت أمطاراً غزيرة الأسابيع الماضية، تسببت في أضرار للمواطنين»، لافتاً إلى أن الشكاوى التي تلقتها الجمعية تمحورت حول اتهام هذه الجهات بالتقصير في إنجاز مشاريعها المتعلقة بدرء أخطار السيول بجودة عالية تحد من نسبة الخطر، والأضرار التي خلفتها السيول، لا سيما وأن بعض المشاريع تصل كلفتها إلى عشرات الملايين، وعلى رغم هذا الرقم المرتفع إلا أن الأخطار ما زالت مستمرة مع كل موسم أمطار».
وأشار إلى تكليف ممثلي الجمعية للوقوف على بعض المواقع، والتي كشفت عن وقوع أحياء مكتظة بالسكان في مجاري السيول، وحلول التصريف المهترئة التي لا تستطيع الصمود أمام السيول الجارفة، مبيناً أن الأمانات مسؤولة عن عمليات فسح المخططات والسماح بالتشييد للبنايات السكنية، وأن الجمعية رصدت تجاوزات في هذا الجانب.
وزاد رئيس الجمعية، في حال أن تلك الأحياء قديمة فيلزم الأمانات إيجاد حلول عاجلة، وأن جمعيته ما زالت في حال رصد للشكاوى التي سيتم حصرها ودرسها واتخاذ الإجراءات المناسبة تجاهها، بغية وضع حد مفصلي للسيناريو الذي يتكرر سنوياً، وإيجاد بيئة آمنة تخلو من أخطار السيول.

طالب في كلمته أمام اللجنة الدولية لمناهضة التعذيب بالأمم المتحدة بوضع ضوابط لعدم تسييسها

"الشهراني": السعودية بقيادة خادم الحرمين ماضية في حماية وتعزيز حقوق الإنسان

المصدر: جريدة سبق الجمعة 15 جماد ثانى 1437هـ - 22 ابريل 2016م
https://sabq.org

صحيفة سبق الإلكترونية جنيف

حقوق الإنسان في الصحافة

أكد نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان، الدكتور ناصر بن راجح الشهراني، أن المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز -يحفظه الله- ماضية في جهودها من أجل حماية وتعزيز حقوق الإنسان، بما في ذلك الوقاية من التعذيب؛ وذلك انطلاقًا من مبادئها القائمة على الشريعة الإسلامية التي تحرّم وتجرّم التعذيب، وتعاقب عليه أيًّا كانت طبيعته، وأيًّا كان مرتكبه.

وقال الدكتور ناصر الشهراني في كلمته في مستهل مناقشة تقرير المملكة العربية السعودية الدوري المقدمإلى اللجنة الدولية لمناهضة التعذيب بالأمم المتحدة: إن السعودية تولي اهتمامًا كبيرًا لتطوير مرفق القضاء، ومراجعة التشريعات الوطنية؛ لتعديلها أو إصدارتشريعات جديدة، تسهم في حماية حقوق الإنسان بشكلعام. واستعرض عددًا من الأنظمة التي صدرت أو عُدّلت، والتي تؤكد ما تبذله الدولة من جهود لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها؛ إذ أشار إلى نظام الإجراءات الجزائية الجديد، الذي تضمن العديد من الضمانات في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة.

ويعتبر هذا النظام الإطار العام للعدالة الجنائية، بما في ذلك الوقاية من التعذيب؛ إذ يشدد النظام على حظر تعريض المتهم للتعذيب أو المعاملة المهينة للكرامة. كما أوجب النظام تعريف المتهم عند القبض عليه بحقوقه المقررة نظامًا، ومن ذلك أسباب القبض عليه أو توقيفه، وحقه في الاستعانة بمحام، وحقه في الاتصال بذويه. كما نص نظام الإجراءات الجزائية الجديد في مادته الـ(139) على أن تتحمل الدولة نفقات المحامي المكلف بالدفاع عن المتهم إذا لم يكن لدى المتهم القدرة المالية على ذلك. وكل ذلك تدابير مهمة، تعزز من ضمانات المحاكمات العادلة. وأضاف: كما صدر أمر ملكي بتشكيل لجنة مختصة لإعداد مشروع مدونة الأحكام القضائية (الفقهية)، تصنف على هيئة مواد على أبواب الفقه الإسلامي.

وستمثل هذه المدونة تدوينًا وتقنينًا للجرائم والعقوبات الواردة في الشريعة الإسلامية. وقد قطعت اللجنة المكلفة بإعداد المشروع شوطًا كبيرًا في استكمالأعمالها. ولتعزيز دور المجتمع المدني فقد صدر نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، وتنظيم الهيئة السعودية للمحامين، كما صدر قرار مجلس الوزراء القاضي بتعديل تنظيم هيئة حقوق الإنسان؛ لتصبح هيئة حقوق الإنسانمرتبطة بالملك مباشرة وفقًا للمادة الأولى من تنظيمها؛ وذلك لتعزيز استقلالها؛ لتقوم بالدور المناط بها كهيئة معنية بحماية وتعزيز حقوق الإنسان.

وأكد التزام السعودية بجميع الاتفاقيات التي انضمت لها، والتي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، مطالبًا لجان الأمم المتحدة وهيئاتها بالتصدي لمحاولة تسييس حقوق الإنسان، وسعي البعض لاتخاذها وسيلة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، ولتحقيق أهدافسياسية بعيدة عن واقع حقوق الإنسان وتطلعات الشعوب وطموحاتها.

وقال: لقد أُعد تقرير المملكة العربية السعودية وما يتصل به من وثائق وفق منهجية تكاملية، شاركت فيها الجهات الحكومية ذات العلاقة، بالتشاور والمشاركة الفاعلة مع المجتمع المدني؛ ليعكس التقرير الجهود المبذولة في تنفيذ أحكام الاتفاقية. مشيرًا إلى أنه تمإنشاء لجنة وطنية دائمة، تختص بإعداد التقارير الخاصة باتفاقيات حقوق الإنسان العام الماضي؛ بهدف تعزيز القدرات الوطنية في متابعة تنفيذ الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والتوصيات المتعلقة بها.

وشدد في كلمته على الاستراتيجية التي تتبناها السعودية في مناهضة التعذيب، التي ترتكز على مبادئ ثابتة، تنطلق من أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمةوالتشريعات الوطنية والاتفاقيات ذات العلاقة، وعلى رأسها اتفاقية مناهضة التعذيب.

وتدعم هذه الاستراتيجية إرادة سياسية قوية، ويعززها نظام عدالة جنائية فاعل، ويتوافر فيها آليات للرصد والرقابة والمتابعة.

وإن بناء إطار قانوني قوي، ووجود تطبيق فعال، مع توافر آليات الرصد والرقابة، تشكِّل جميعًا منظومة متكاملة لمناهضة التعذيب والوقاية منه.

كما أشار إلى تطبيق الأنظمة والاتفاقيات ذات العلاقة بفعالية وكفاءة، بما في ذلك اتخاذ إجراءات التحقيق والادعاء والمحاكمة، وعقد برامج تدريبية للعاملين في مجال إنفاذ القوانين، ووضع التدابير والأدلة الإجرائية والتعريفية. وأوضح أنه في إطار مذكرة التعاون الفني بين السعودية والمفوضية السامية لحقوق الإنسان فإنه من المتوقع أن يتم الانتهاء الشهر القادم من إعداد الدليل التوجيهي الوطني الخاص بتطبيق الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها السعودية، كما يتواصل عقد البرامج والندوات والورش المتخصصة، وكان آخرها ندوة متخصصة حول اتفاقية مناهضة التعذيب، عُقدت في يناير الماضي، شارك فيها العديد من خبراء الأممالمتحدة في هذا الشأن.

وفي إطار الجهود الوطنية للحماية من الإيذاء فقد تم اتخاذ العديد من الإجراءات، منها إنشاء مركز متخصص لتلقي بلاغات العنف الأسري على رقم مجاني، يعمل على مدار الساعة. ويعمل هذا المركز بكادر نسائي بالكامل، ويسهم في التدخل السريع في حالات الإيذاء، بالتنسيق مع الجهات الحكومية والمجتمع المدني في خدمة ضحايا العنف الأسري.

وأوضح د. الشهراني أن الدور الرقابي يُعدُّ واحدًا من الركائز المهمة للوقاية من التعذيب، ويتمثل ذلك في وجود رقابة إدارية داخل الجهات الحكومية ذات العلاقة، وإنشاء آليات مستقلة للرقابة، تقوم من خلالها الجهات المتخصصة بزيارات وجولات تفتيشية للسجون ودور التوقيف وغيرها، والاستعانة بالتقنية والتطبيقات الإلكترونية في الرقابة والمتابعة؛ إذتخضع هذه الأماكن لرقابة القضاء وهيئة التحقيق والادعاء العام وهيئة حقوق الإنسان. كما يمارس المجتمع المدني دورًا

مهمًّا في آليات الرقابة. مشيرًا على وجه التحديد إلى ما تقوم به الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من زيارات تفقدية واستقبال للشكاوى، فضلاً عن الدور الرقابي لمجلس الشورى من خلال دوره في مراقبة أداء الأجهزة الحكومية.

المملكة تطالب بعدم تسييس ملف حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الشرق الجمعة 15 جماد ثانى 1437هـ - 22 ابريل 2016م
http://www.alsharq.net.sa/2016/04/23/1511540

طالبت المملكة لجان الأمم المتحدة وهيئاتها بالتصدي لمحاولة تسييس ملف حقوق الإنسان، وسعي بعضهم لاتخاذها وسيلة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، وتحقيق أهداف سياسية بعيدة عن واقع حقوق الإنسان وتطلعات الشعوب وطموحاتها، مؤكدة التزامها بجميع الاتفاقيات التي انضمت إليها ولا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

وأكد نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور ناصر الشهراني، في كلمته في مستهل مناقشة تقرير المملكة الدوري المقدم إلى اللجنة الدولية لمناهضة التعذيب في الأمم المتحدة، أن المملكة ماضية في جهودها من أجل حماية وتعزيز حقوق الإنسان بما في ذلك الوقاية من التعذيب، وذلك انطلاقاً من مبادئها القائمة على الشريعة الإسلامية، التي تحرِّم وتجرِّم التعذيب، وتعاقب عليه أيّاً كانت طبيعته، أو مرتكبه. وأضاف أن المملكة اهتمت كثيراً بتطوير مرفق القضاء، ومراجعة التشريعات الوطنية لتعديلها، أو إصدار تشريعات جديدة تسهم في حماية حقوق الإنسان بشكل عام، منها نظام الإجراءات الجزائية الجديد، الذي تضمن عديداً من الضمانات في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة. وشددت المملكة على أن الاستراتيجية التي تتبناها في مناهضة التعذيب ترتكز على مبادئ ثابتة تنطلق من أحكام الشريعة الإسلامية، والأنظمة والتشريعات الوطنية، والاتفاقيات ذات العلاقة، وعلى رأسها اتفاقية مناهضة التعذيب، وتدعم هذه الاستراتيجية إرادة سياسية قوية، يعززها نظام عدالة جنائية فاعل، وتتوفر فيها آليات للرصد والرقابة والمتابعة.

خلال مناقشة تقريرها الدوري أمام لجنة مناهضة التعذيب

المملكة تطالب الأمم المتحدة بالتصدي لمحاولة تسييس حقوق الإنسان

الدمام – الشرق

طالبت المملكة لجان الأمم المتحدة وهيئاتها بالتصدي لمحاولة تسييس حقوق الإنسان، وسعي بعضهم لاتخاذها وسيلة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى ولتحقيق أهداف سياسية بعيدة عن واقع حقوق الإنسان وتطلعات الشعوب وطموحاتها. مؤكدة التزامها بجميع الاتفاقيات التي انضمت لها التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

وأكد نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور ناصر الشهراني في كلمته في مستهل مناقشة تقرير المملكة الدوري المقدم إلى اللجنة الدولية لمناهضة التعذيب في الأمم المتحدة، أن المملكة ماضية في جهودها من أجل حماية وتعزيز حقوق الإنسان بما في ذلك الوقاية من التعذيب، وذلك انطلاقاً من مبادئها القائمة على الشريعة الإسلامية التي تحرّم وتجرم التعذيب وتعاقب عليه أيّاً كانت طبيعته وأيّاً كان مرتكبه.

تطوير القضاء

وأضاف أن المملكة تولي اهتماماً كبيراً بتطوير مرفق القضاء ومراجعة التشريعات الوطنية لتعديلها أو إصدار تشريعات جديدة تسهم في حماية حقوق الإنسان بشكل عام، مستعرضاً عدداً من الأنظمة التي صدرت أو عُدِّلت التي تؤكد على ما تبذله الدولة من جهود لحماية حقوق الإنسان ومنها نظام الإجراءات الجزائية الجديد الذي تضمن عديداً من الضمانات في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة. ويعدُّ هذا النظام الإطار العام للعدالة الجنائية بما في ذلك الوقاية من التعذيب؛ إذ يؤكد النظام على حظر تعريض المتهم للتعذيب أو المعاملة المهينة للكرامة، كما أوجب النظام تعريف المتهم عند القبض عليه بحقوقه المقررة نظاماً، ومن ذلك أسباب القبض عليه أو توقيفه، وحقه في الاستعانة بمحام وحقه في الاتصال بذويه. كما نص نظام الإجراءات الجزائية الجديد في مادته (139) على أن تتحمل الدولة نفقات المحامي المكلف بالدفاع عن المتهم إذا لم يكن لدى المتهم القدرة المالية على ذلك.

مدونة الأحكام
وأضاف: كما صدر أمر ملكي بتشكيل لجنة مختصة لإعداد مشروع مدونة الأحكام القضائية «الفقهية» تصنف على هيئة مواد على أبواب الفقه الإسلامي؛ وستمثل هذه المدونة تدويناً وتقنيناً للجرائم والعقوبات الواردة في الشريعة الإسلامية.
وقطعت اللجنة المكلفة بإعداد المشروع شوطاً كبيراً في استكمال أعمالها.
كما صدر نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، وتنظيم الهيئة السعودية للمحامين، وتعديل تنظيم هيئة حقوق الإنسان؛ لتصبح الهيئة مرتبطة بالملك مباشرة وفقاً للمادة الأولى من تنظيمها؛ وذلك لتعزيز استقلالها.
وشدد في كلمته على الاستراتيجية التي تتبناها المملكة في مناهضة التعذيب التي ترتكز على مبادئ ثابتة تنطلق من أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة والتشريعات الوطنية والاتفاقيات ذات العلاقة وعلى رأسها اتفاقية مناهضة التعذيب، وتدعم هذه الاستراتيجية إرادة سياسية قوية، ويعززها نظام عدالة جنائية فاعل، ويتوفر فيها آليات للرصد والرقابة والمتابعة.
وإن بناء إطار قانوني قوي ووجود تطبيق فاعل مع توفر آليات الرصد والرقابة؛ تشكل جميعاً منظومة متكاملة لمناهضة التعذيب والوقاية منه.
وأوضح أنه في إطار مذكرة التعاون الفني بين المملكة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، فإنه من المتوقع أن يتم الانتهاء في الشهر المقبل من إعداد الدليل التوجيهي الوطني الخاص بتطبيق الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها المملكة.
كما يتواصل عقد البرامج والندوات والورش المتخصصة.
الحماية من الإيذاء
وفي إطار الجهود الوطنية للحماية من الإيذاء؛ تم اتخاذ عديد من الإجراءات ومنها إنشاء مركز متخصص لتلقي بلاغات العنف الأسري على رقم مجاني يعمل على مدار الساعة. ويعمل هذا المركز بكادر نسائي بالكامل ويسهم في التدخل السريع في حالات الإيذاء، بالتنسيق مع الجهات الحكومية والمجتمع المدني في خدمة ضحايا العنف الأسري.
وأوضح أن الدور الرقابي يعد إحدى الركائز المهمة للوقاية من التعذيب؛ ويتمثل ذلك في وجود رقابة إدارية داخل الجهات الحكومية ذات العلاقة، وإنشاء آليات مستقلة للرقابة تقوم من خلالها الجهات المتخصصة بزيارات وجولات تفتيشية للسجون ودور التوقيف وغيرها، والاستعانة بالتقنية والتطبيقات الإلكترونية في الرقابة والمتابعة؛ حيث تخضع هذه الأماكن لرقابة القضاء وهيئة التحقيق والادعاء العام وهيئة حقوق الإنسان، كما يمارس المجتمع المدني دوراً مهمّاً في آليات الرقابة، مشيراً على وجه التحديد إلى ما تقوم به الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من زيارات تفقدية واستقبال للشكاوى؛ فضلاً عن الدور الرقابي لمجلس الشورى من خلال دوره في مراقبة أداء الأجهزة الحكومية.

أكد أنه على هيئات الأمم المتحدة المعنية التصدي لمحاولة تسييسها

الشهراني: المملكة ماضية في حماية وتعزيز حقوق الإنسان بما لا يُخالف الشريعة

المصدر: جريدة المواطن الجمعة 15 جماد ثانى 1437هـ - 22 ابريل 2016م
http://www.almowaten.net/2016/04

المواطن - جنيف
أكد معالي نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور ناصر بن راجح الشهراني، أن المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود – يحفظه الله – ماضية في جهودها من أجل حماية وتعزيز حقوق الإنسان بما في ذلك الوقاية من التعذيب، وذلك انطلاقًا من مبادئها القائمة على الشريعة الإسلامية، التي تحرّم وتجرّم التعذيب، وتعاقب عليه أيًّا كانت طبيعته، وأيًّا كان مرتكبه. كما اتخذت المملكة جميع الإجراءات والتدابير لمناهضة التعذيب، استنادًا لتشريعاتها الوطنية والتزاماتها، وفق ما تضمنته اتفاقية مناهضة التعذيب وغيرها من اتفاقيات حقوق الإنسان، التي أصبحت المملكة طرفًا فيها.

وأضاف، في كلمته في مستهل مناقشة تقرير المملكة العربية السعودية الدوري المقدم إلى اللجنة الدولية لمناهضة التعذيب بالأمم المتحدة، إن المملكة تولي اهتمامًا كبيرًا بتطوير مرفق القضاء ومراجعة التشريعات الوطنية لتعديلها أو إصدار تشريعات جديدة تسهم في حماية حقوق الإنسان بشكلٍ عامٍ.

أنظمة وقوانين تبين جهود المملكة

واستعرض نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان، في كلمته عدد من الأنظمة التي صدرت أو عدلت، والتي تؤكد على ما تبذله الدولة من جهود لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، حيث أشار إلى نظام الإجراءات الجزائية الجديد، والذي تضمن العديد من الضمانات في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة. ويعتبر هذا النظام الإطار العام للعدالة الجنائية بما في ذلك الوقاية من التعذيب؛ إذ يؤكد النظام على حظر تعريض المتهم للتعذيب أو المعاملة المهينة للكرامة، كما أوجب النظام تعريف المتهم عند القبض عليه بحقوقه المقررة نظامًا، ومن ذلك أسباب القبض عليه أو توقيفه، وحقه في الاستعانة بمحام وحقه في الاتصال بذويه. كما نصّ نظام الإجراءات الجزائية الجديد في مادته (139) على أن تتحمل الدولة نفقات المحامي المكلف بالدفاع عن المتهم إذا لم يكن لدى المتهم القدرة المالية على ذلك، وكل ذلك تدابير مهمة تعزز من ضمانات المحاكمات العادلة.

وأضاف: "كما صدر أمر ملكي بتشكيل لجنة مختصة لإعداد مشروع مدونة الأحكام القضائية (الفقهية) تصنف على هيئة مواد على أبواب الفقه الإسلامي؛ وستمثل هذه المدونة تدوينًا وتقنينًا للجرائم والعقوبات الواردة في الشريعة الإسلامية، وقد قطعت اللجنة المكلفة بإعداد المشروع شوطًا كبيرًا في استكمال أعمالها".

وتابع: "ولتعزيز دور المجتمع المدني؛ فقد صدر نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، وتنظيم الهيئة السعودية للمحامين، كما صدر قرار مجلس الوزراء القاضي بتعديل تنظيم هيئة حقوق الإنسان؛ لتصبح هيئة حقوق الإنسان مرتبطة بالملك مباشرة، وفقًا للمادة الأولى من تنظيمها؛ وذلك لتعزيز استقلالها لتقوم بالدور المناط بها كهيئة معنية بحماية وتعزيز حقوق الإنسان".

الالتزام بالاتفاقات التي لا تتعارض مع الشريعة

وأكد الدكتور ناصر الشهراني، التزام المملكة بجميع الاتفاقيات التي انضمت لها، والتي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، مطالبًا لجان الأمم المتحدة وهيئاتها التصدي لمحاولة تسييس حقوق الإنسان، وسعي البعض لاتخاذها وسيلة للتدخل في الشئون الداخلية للدول الأخرى، ولتحقيق أهداف سياسية بعيدة عن واقع حقوق الإنسان وتطلعات الشعوب وطموحاتها. وقال لقد أُعدّ تقرير المملكة العربية السعودية، وما يتصل به من وثائق؛ وفق منهجية تكاملية؛ شاركت فيها الجهات الحكومية ذات العلاقة، وبالتشاور والمشاركة الفاعلة من المجتمع المدني، ليعكس التقرير الجهود المبذولة في تنفيذ أحكام الاتفاقية، حيث أُنشئ في العام الماضي لجنة وطنية دائمة تختص بإعداد التقارير الخاصة باتفاقيات حقوق الإنسان، بهدف تعزيز القدرات الوطنية في متابعة تنفيذ الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والتوصيات المتعلقة بها.

وشدّد معاليه في كلمته على الاستراتيجية التي تتبناها المملكة في مناهضة التعذيب، والتي ترتكز على مبادئ ثابتة تنطلق من أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة والتشريعات الوطنية والاتفاقيات ذات العلاقة، وعلى رأسها اتفاقية مناهضة التعذيب، وتدعم هذه الاستراتيجية إرادة سياسية قوية، ويعززها نظام عدالة جنائية فاعل، ويتوفر فيها آليات للرصد والرقابة والمتابعة، وأن بناء إطار قانوني قوي ووجود تطبيق فعّال مع توفر آليات الرصد والرقابة؛ تشكل جميعًا منظومة متكاملة لمناهضة التعذيب والوقاية منه.

كما أشار إلى تطبيق الأنظمة والاتفاقيات ذات العلاقة بفعالية وكفاءة، بما في ذلك اتخاذ إجراءات التحقيق والادّعاء والمحاكمة، وعقد برامج تدريبية للعاملين في مجال إنفاذ القوانين، ووضع التدابير والأدلة الإجرائية والتعريفية.

إعداد الدليل التوجيهي الوطني الخاص بتطبيق الاتفاقيات الدولية

وأوضح أنه في إطار مذكرة التعاون الفني بين المملكة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، فإنه من المتوقع أن يتم الانتهاء في الشهر القادم من إعداد الدليل التوجيهي الوطني الخاص بتطبيق الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها المملكة.

كما يتواصل عقد البرامج والندوات والورش المتخصصة؛ وكان آخرها ندوة متخصصة حول اتفاقية مناهضة التعذيب عُقدت في يناير الماضي، شارك فيها العديد من خبراء الأمم المتحدة في هذا الشأن.

وفي إطار الجهود الوطنية للحماية من الإيذاء؛ فقد تم اتخاذ العديد من الإجراءات، ومنها إنشاء مركز متخصص لتلقي بلاغات العنف الأسري على رقم مجاني يعمل على مدار الساعة، ويعمل هذا المركز بكادر نسائي بالكامل، ويسهم في التدخل السريع في حالات الإيذاء، بالتنسيق مع الجهات الحكومية والمجتمع المدني في خدمة ضحايا العنف الأسري.

وأوضح د. الشهراني أن الدور الرقابي يُعد واحدًا من الركائز المهمة للوقاية من التعذيب؛ ويتمثل ذلك في وجود رقابة إدارية داخل الجهات الحكومية ذات العلاقة، وإنشاء آليات مستقلة للرقابة تقوم من خلالها الجهات المتخصصة بزيارات

حقوق الإنسان في الصحافة

وجولات تفتيشية للسجون ودور التوقيف وغيرها، والاستعانة بالتقنية والتطبيقات الإلكترونية في الرقابة والمتابعة؛ حيث تخضع هذه الأماكن لرقابة القضاء وهيئة التحقيق والادّعاء العام وهيئة حقوق الإنسان، كما يمارس المجتمع المدني دورًا مهمًا في آليات الرقابة، مشيرًا على وجه التحديد إلى ما تقوم به الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من زيارات تفقدية واستقبال للشكاوى؛ فضلًا عن الدور الرقابي لمجلس الشورى من خلال دوره في مراقبة أداء الأجهزة الحكومية.

أكدت إكمال المملكة منظومتها القانونية.. ولم يتبقَ إلا حالات قليلة

• حقوق الإنسان": • عمل الأطفال".. يتلاشى

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 17 رجب 1437هـ - 24 ابريل 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160424/Con20160424836019.htm

أشواق الطويرقي (مكة المكرمة) نصير المغامسي (جدة) فارس القحطاني (الرياض)
فيما قطعت المملكة شوطاً كبيرا في طريق القضاء على عمل الأطفال، حتى أن جهات رقابية كجمعية «حقوق الإنسان» أكدت تلاشيا كبيرا لعمل الأطفال صحب الجهود الحكومية الرامية للقضاء على القضية.
أكد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني لـ «عكاظ» إكمال المملكة لمنظومتها القانونية في مجال حماية الطفل، «وهي تتوافق مع اتفاقية حقوق الطفل التي وقعت عليها المملكة أخيرا»، مبينا أن تشغيل الأطفال في المملكة غير ملاحظ بشكل كبير.
وقال القحطاني: إن وجود بعض الحالات الفردية -وهي قليلة جدا- لا ينطبق عليها مفهوم العمل والتشغيل التي تحدث مع الأطفال في الدول الأخرى الذين يعملون في المهن الشاقة والثقيلة بالمصانع والبناء»، مستدركا أن الحالات القليلة عادة تكون في الأعمال التجارية التي تخص الأسرة.
وأوضح القحطاني أن بين تلك الحالات التي رصدتها الجهات المختصة في البلاد، الأطفال العاملين في مهن بسيطة كالبيع عند إشارات المرور والأماكن العامة أو الذين يتم استغلالهم عن طريق بعض العصابات للعمل في التسول، سواء كانوا من المقيمين بشكل غير نظامي أو الأطفال الذين يأتون عن طريق التهريب عبر المنافذ الحدودية. ورأى أن أوضاع الأطفال في المملكة جيدة، ويتمتعون بجميع حقوقهم في التعليم والعلاج وغيره، وأن بعض الحالات التي أسماها بـ «الشاذة» تتم معالجتها في حينها، مؤكدا عدم تلقي الجمعية أي شكاوى في هذا الجانب سوى الحالات التي رصدتها الجهات الرقابية كالتسول والبيع عند الإشارات.
وكانت وزارة الشؤون الاجتماعية أعلنت عدداً من التشريعات التي تحد من عمل الأطفال عبر لوائح تنظيمية ورقابية.
«عكاظ» التقت بأطفال يعملون في مهن تبدو صعبة عليهم، بيد أنهم يشيرون خلال حديثهم إلى قناعات مختلفة حول أسباب علمهم، فمنهم من يريد أن يساهم في تكاليف المعيشة لأسرتهن إذ يستشعر المسؤولية، ومنهم من يحاول أن يكون ثرياً محمولا بأحلام كبيرة. مشهد الأطفال العاملين بدأ ينخفض بشكل حاد، حتى أن الصحيفة احتاجت لكثير من الوقت للبحث عمن يريد الحديث ونقل قصته، في كبريات المدن السعودية (مكة، الرياض، جدة).

أطفال يحاكون «الأشداء».. غلظة في الصوت ونباهة بالرد

رغم الجولات الميدانية للجهات المعنية بمكافحة عمل الأطفال في المدن السعودية، إلا أن مشاهد الأحداث العاملين في القطاعات المهنية اليدوية لم تختف تماما، ففارس موسى الذي أكمل ربيعه الـ 14 قبل عدة أشهر يعمل في بيع قطع غيار السيارات في أحد المحلات التجارية في العاصمة المقدسة؛ ليعول 9 أفراد من عائلته.
فارس بدا متحفظا بعض الشيء خلال حديثه لـ«عكاظ»، يقول إنه المعيل الوحيد لأسرته، وإن ترتيبه الثاني بين إخوته، ولايرغب في الحديث عن والده، بيد أن شقيقه الأكبر يعاني من ظروف صحية، ما جعله يتصدر حمل المسؤولية في تحسين الوضع الاقتصادي لأسرته الكبيرة.
ويوضح أن والده في نيجيريا، «لم ألتق به كثيرا، هو لا يقيم معنا في السعودية، لقد ترك والدتي وإخوتي منذ زمن، شقيقي الأكبر مريض ولديه إعاقة سمعية ولا يتمكن من الحديث، وباقي إخوتي صغار في السن»، مشيرا إلى أن والدته تعمل

بشكل مستمر لتوفير حياة جيدة، خصوصا في ظل المتطلبات الحياتية الصعبة، «عملت والدتي جاهدة لتحافظ على هذه التركة الصعبة التي خلفها أبي ورحل، ولكن هذا الإرث قد قصم ظهرها المنهك من العمل ليل نهار لتوفير لقمة العيش لنا».

ويرى فارس أنه في مسؤولية تاريخية أمام إخوته الصغار وأمه المنهكة من العمل لساعات طويلة، «لقد بادرت بأن أشاركها المسؤولية وأساعدها».

قصة فارس تبدو مشابهة لحال كثير من الأطفال الذين تخلوا عن مقاعد الدراسة لينغمسوا في العمل اليدوي اليومي بسبب ظروفهم الاقتصادية، فالطفل فارس ترك الدراسة وهو في الصف الخامس ابتدائي.

لفارس الذي يتقمص شخصية الرجل المسؤول، نظرة متذمرة من أرباب الأعمال في مكة المكرمة، فهم باعتقاده لا يوظفون ذوي الاحتياجات الخاصة ولا يساهمون في حل مشكلات الأسر الفقيرة، بيد أنه سرعان ما يستدرك، «عملت في أعمال مختلفة، واليوم أحصل على 200 ريال أسبوعيا جراء عملي في قطع غيار السيارات».

في الجانب الآخر من محل فارس، يقف طفل آخر، لكنه يبدو شديد بأس، فريان البالغ من العمر 11 عاما، يعمل مع والده في ورشة لصيانة السيارات، ومنذ الصباح الباكر يصطحبه والده إلى العمل، فيما يرى والده أن ظروفه المادية تجبره على الزج بولده في العمل بدلا من توجيهه إلى مقاعد الدراسة.

وبحسرة كبيرة يقول والد ريان إنه أكبر أطفاله، «كنت أتمنى أن أراه شابا متعلما يحتل منصبا أو وظيفة مهمة في بلدنا، ولكن للأسف الظروف الأمنية والمادية التي تعيشها اليمن منذ أعوام أجبرتني على الرحيل إلى مكان أكثر أمانا، وظل طموحي بتعليم ريان لم يتجاوز مرحلة الحلم، الظروف صعبة، لقد أجبرتني على تعليمه صنعة يكسب منها المال ويساعدني في تدبر المصاريف».

أما ريان الذي جعلت منه الحياة رجلا في جسد طفل، فيرى أن العمل في الصغر يعود الرجل على الصبر، «أحب عملي كثيرا، أتمنى أن أتعلم في يوم ما، حتى أستطيع أن اكتب اسمي وأحصي الأرقام دون خطأ».

.. ويدفعون طموحاتهم نحو الثراء في عربات الخضراوات

في سوق عتيقة الشهير ببيع الخضراوات والفواكه، في الجانب الجنوبي من وسط الرياض، أحد أهم الأحياء القديمة والمجاورة لحي منفوحة (البلدة التاريخية)، يعمل أطفال على نقل الخضراوات عبر العربات الصغيرة، وترتفع أصواتهم باحثة عن الزبائن تحت درجات الحرارة المتفاوتة باختلاف فصول العام.

ظروفهم المعيشية تبدو قاسية، بيد أنهم يصرون على الظهور بمظهر الكبار، يزاحمون الباعة ويقتنصون الزبائن بأصوات تتصنع «الجهورية»، يتسابق الصبية الصغار في السوق الأشهر في تحميل وتنزيل البضائع، فشاحنات الجملة المليئة بالخضراوات بحاجة لمن يساعدهم بصف صناديق خضراواتهم في البسطات التي بدأت تشهد تنظيما.

يقول عبدالرحمن حميد (لم يكمل ربيعه الـ13)،

لـ «عكاظ» إن الزبائن يختلفون في طريقة التعامل معهم، «يوجد من يعاملنا بأخلاق ويعطينا إكرامية جيدة، في المقابل نصادف من يعطينا أقل مما نستحق مقابل تحميل العربة له بالخضراوات والفواكه وسيرنا وراءه مدة ساعتين أو أكثر».

ويعمد عبدالرحمن القادم إلى السوق منذ الصباح الباكر إلى جر عربته بشكل محترف، فبيته قريب من جامع الأمير عبدالله بن محمد (أشهر المساجد التي يُصلى فيها على الأموات في العاصمة)، ليستمر في عمله حتى الثامنة مساء.

ويوضح مهند أحمد الذي بدأ عمله قبل أسبوعين في السوق، أنه ترك الدراسة ليساعد أسرته في تحسين دخلها الاقتصادي، مضيفا «تركت الدراسة وأنا في مقاعد الصف الخامس ابتدائي، فضلت العمل على الجلوس في المنزل لمساعدة أسرتي على ظروف الحياة».

ويرى مهند أن العمل في السوق متعب أحيانا، كما أن أيام العمل تشهد ركودا في بعض الأوقات، وتدفع الأطفال للانتظار دون عمل ولا أجر، «نضطر حينها للعمل ساعات إضافية».

ويقلل أحمد خالد الملتحق في العمل بالسوق الشهر الماضي من أهمية تركه للدراسة، إذ يرى أن ظروف أسرته الصعبة تحتم عليه العمل ومساعدتهم، لافتا إلى أن «ظروفي حرمتني من اللحاق بزملائي في إكمال دراستي، كان العمل لمساعدة أسرتي واجبا، لذا تركت مقاعد الدراسة في الصف الخامس الابتدائي».

وبين العربة المخصصة لحمل الخضراوات وأحمد علاقة يفسرها بالمتلازمة، «كنت أعمل في حمل مشتريات الزبائن دون عربة، حتى استطعت أن أشتري واحدة، هي الآن لا تفارقني أبدا، إذ إنها أداة للعمل وكذلك للتنقل من وإلى السوق».

جدة: شبح أطفال

المناجم في الورش صباحاً!

عند الساعة الثامنة صباحا تمتلئ الفصول المدرسية بنحو 5 ملايين طالب وطالبة إيذانا ببدء يوم دراسي جديد، في حين توأد الطفولة في ورش السيارات وسوق الخضار في مناطق عديدة من المدن. فمحسن الطفل الأسمر الذي أكمل ربيعه التاسع قبل أيام، يعمل في إحدى الورش في جدة «معاونا» لفني يحمل أدوات الصيانة ويناول معلمه «الميكانيكي» معدات الميكانيكا.

بعد حملات توعية كبيرة قادها مهتمون في مجال حقوق الإنسان في مواقع التواصل الاجتماعي، تقلصت مشاهد عمل الأطفال في معظم الأسواق، بيد أنها لا تزال تتركز بمناطق الورش الصناعية وفي المحلات التجارية المنزوية عن الأنظار.

فمحلات بيع المفروشات، وكذلك محلات صيانة السيارات، عادة ما يشاهد فيها أطفال يزاولون مهمات مختلفة توصف أحيانا بالقاسية، فالمهمات تختلف بين معاونة البائعين، ونقل البضائع، إلى ترتيب المحل وتنظيفه. واللافت أن لكل طفل قصة لا يشترك فيها مع أحد من أقرانه.

وبالعودة إلى محسن ذي التسعة أعوام، فإن الطفل لم يسبق له تعلم القراءة والكتابة، ولا يحسن عمل أي شيء في ورشة صيانة السيارات سوى حمل كل ما يستدعيه مهندس الورشة «المعلم» من أدوات، فهو بالكاد يتحدث العربية.

معلم الورشة لم يكن مرحبا بعدسة «عكاظ» وسط تحفظ من الإدلاء بأي تصريح، وعند سؤال فني صيانة السيارات في الورشة عن سبب وجود محسن عنده صبيحة يوم دراسي، قال إنه يعامل الطفل بمنزلة أبنائه لاسيما أنه لا يحمل أوراقا ثبوتية، «أساعده على تعلم المهنة وكسب المال».

في المقابل، يشغل بعض الباعة أطفالهم في المحلات لتوفير أجور الأيدي العاملة، ولإكساب أبنائهم التدريب والخبرة العملية بجانب التحصيل الدراسي. ويوضح شعبان (عامل في إحدى الورش جنوب جدة) أنه يحرص على اصطحاب طفله للورشة في أيام الإجازات الأسبوعية، «أعمل على تعليمه صنعة تدر عليه المال وتحميه من البطالة».

فيما أشار رشيد (صاحب محل للمفروشات) إلى أن جميع أبنائه يعاونونه في المحل إذا ما فرغوا من المدرسة، بل إن بعضهم يقوم بمراجعة واجباته المدرسية داخل المحل، وهو أمر في نظره لا يؤثر كثيرا على تحصيلهم الدراسي، بل يحفظهم من الشارع كما يعتقد. وأضاف «كأفغاني مقيم، أجد أن المستقبل لأبنائي يتمثل بالتدرب في نشاطي الذي أجني منه المال وبتعلم أسرار المهنة، شريطة أن يكون ذلك موازيا للتعلم والمثابرة في المدرسة، فمهنة بيع المفروشات برعت فيها إلى جانب أبناء عمومتي، ومن المهم جدا أن يتعلم الأبناء مهنة الآباء والأجداد كي يجدوا مهنة في انتظارهم بعد انتهاء تحصيلهم العلمي».

ويبدو للزائر إلى ورش السيارات ومحلات المفروشات أن حالات شعبان ورشيد لا تبدو منتشرة كثيرا، فمعظم المحلات التي يعمل فيها الأطفال -بحسب جولة لـ«عكاظ»- لا تحتوي على روابط أسرية بين البائع والطفل العامل فيها.

مقتطفات الجمعة

المصدر: جريدة الوطن السبت 15 جماد ثانى 1437هـ - 22 ابريل 2016م
http://alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=30349

صالح الشيحي

تصريح الأسبوع جاء على لسان المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة، إذ قال فيه "وزارة المالية أحرجت الأجهزة المعنية بعمليات الإزالة التي حدثت أخيرا في وادي عمق من خلال التفريط في المحافظة على أملاكها"!

رقم الأسبوع أعلنته الهيئة العليا لتطوير الرياض، ويكشف أن سكانها بلغ ستة ملايين ونصف المليون إنسان!

باستطاعتك منع التسريبات المائية، لكن الأفضل معالجة أساس المشكلة. هذا الكم الهائل من المخدرات التي يتم ضبطها عند المنافذ، يطرح السؤال: من أين تأتي على وجه التحديد والدقة، ولماذا لا يتم إغلاق المنبع ذاته؟!

هذا سؤال مهم وردني: أكثر مشاريع البنية التحتية التي تمت ترسيتها خلال السنوات العشر الماضية بعد السفلتة، هي مشاريع تصريف مياه الأمطار والسيول، ومع ذلك هي أول المشاريع التي عجزت عن الصمود. من يتحمل المسؤولية: هل المقاول أم موظف الوزارة الذي وقّع على استلام المشروع؟! ثم ألا يفترض عند كل انهيار لمشروع أن يتم إحالة الموظف الذي وقع على تقرير الإنجاز للمساءلة فورا؟!

حديث مبهج جاء على لسان وزير التجارة والصناعة السعودي يقول فيه "نجحنا في تطوير إجراءات استخراج سجل تجاري إلكتروني جديد في مدة لا تزيد على 180 ثانية". مر التصريح بهدوء، ولم يكن سيمرّ هكذا لدى البعض، لو جاء على لسان شقيقنا وزير التجارة في الإمارات!

من البدهيات، أنه كي تهدم الأوطان اهدم التعليم، وكي تهدم التعليم اهدم المعلم، ولا تجعل له قيمة أو هيبة أو مكانة، حتى يصبح محتقرا لدى طلابه. ألا يفترض أن يكون لوزارة التعليم خطوة مؤثرة عملية في الدفاع عن معلميها، وهيبة مدارسها، بدلا من خصم درجات السلوك والمواظبة!

وطالما أننا في فلك التعليم، فهذا اقتراح من قارئ كريم لوزير التعليم، يطالبه فيه بإعادة مسمى "مدير مدرسة" بدلا من قائد مدرسة، فالتطوير -حسبما يقول- ليس بالتسميات بل بالصلاحيات والدعم والمساندة!

أجمل قرارات الأسبوع من المنطقة الشرقية، إذ منعت الشؤون الصحية إغلاق شباك الملفات، وجميع عيادات المراكز الصحية خلال أوقات الصلاة، بحيث يتناوب الموظفون على العمل. لو أن الموظفين كانوا يتقيدون بوقت الصلاة لما صدر هذا القرار. لكنها صلاة الظهر التي جعلها بعض موظفي الحكومة كصلاة التراويح!

المملكة ماضية في حماية وتعزيز حقوق الإنسان

الشهراني خلال كلمته أمام لجنة مناهضة التعذيب بالأمم المتحدة

المصدر: جريدة المدينة السبت 16 جماد ثانى 1437هـ - 23 ابريل 2016م
http://www.al-madina.com/node/673237

سلوى حمدي - الرياض

أكد نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور ناصر بن راجح الشهراني أن المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود -يحفظه الله- ماضية في جهودها من أجل حماية وتعزيز حقوق الإنسان بما في ذلك الوقاية من التعذيب، وذلك انطلاقًا من مبادئها القائمة على الشريعة الإسلامية التي تحرّم وتجرم التعذيب وتعاقب عليه أيًا كانت طبيعته وأيًا كان مرتكبه. كما اتخذت المملكة جميع الإجراءات والتدابير لمناهضة التعذيب استنادًا لتشريعاتها الوطنية والتزاماتها وفق ما تضمنته اتفاقية مناهضة التعذيب وغيرها من اتفاقيات حقوق الإنسان التي أصبحت المملكة طرفًا فيها. وأضاف في كلمته في مستهل مناقشة تقرير المملكة العربية السعودية الدوري المقدم إلى اللجنة الدولية لمناهضة التعذيب بالأمم المتحدة إن المملكة تولي اهتمامًا كبيرا بتطوير مرفق القضاء ومراجعة التشريعات الوطنية لتعديلها أو إصدار تشريعات جديدة تسهم في حماية حقوق الإنسان بشكل عام. واستعرض نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان في كلمته عددا من الأنظمة التي صدرت أو عدلت والتي تؤكد على ما تبذله الدولة من جهود لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها حيث أشار إلى نظام الإجراءات الجزائية الجديد والذي تضمن العديد من الضمانات في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة. ويعتبر هذا النظام الإطار العام للعدالة الجنائية بما في ذلك الوقاية من التعذيب؛ إذ يؤكد النظام على حظر تعريض المتهم للتعذيب أو المعاملة المهينة للكرامة، كما أوجب النظام تعريف المتهم عند القبض عليه بحقوقه المقررة نظاما ومن ذلك أسباب القبض عليه أو توقيفه، وحقه في الاستعانة بمحام وحقه في الاتصال بذويه . وأضاف: كما صدر أمر ملكي بتشكيل لجنة مختصة لإعداد مشروع مدونة الأحكام القضائية (الفقهية) تصنف على هيئة مواد على أبواب الفقه الإسلامي؛ وستمثل هذه المدونة تدوينًا وتقنينًا للجرائم والعقوبات الواردة في الشريعة الإسلامية. وقد قطعت اللجنة المكلفة بإعداد المشروع شوطًا كبيرًا في استكمال أعمالها. كما صدر قرار مجلس الوزراء القاضي بتعديل تنظيم هيئة حقوق الإنسان؛ لتصبح هيئة حقوق الإنسان مرتبطة بالملك مباشرة وفقًا للمادة الأولى من تنظيمها؛ وذلك لتعزيز استقلالها وأوضح د.الشهراني إن الدور الرقابي يعد واحدًا من الركائز المهمة للوقاية من التعذيب؛ ويتمثل ذلك في وجود رقابة إدارية داخل الجهات الحكومية ذات العلاقة، وإنشاء آليات مستقلة للرقابة تقوم من خلالها الجهات المتخصصة بزيارات وجولات تفتيشية للسجون ودور التوقيف وغيرها .

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

مسؤول أمني: لا أعمال شاقة لا عنصرية لا انتهاك حرمات.. في السجون

المصدر: جريدة الحياة الاحد 17 رجب 1437هـ - 24 ابريل 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/15237941

الرياض - هليل البقمي
كشف مسؤول أمني سعودي عن ثلاث «لاءات» قال: إنها تلخص عمل إدارة السجون في بلاده، حيث لا أعمال شاقة ولا عنصرية ولا انتهاك حرمات.
وأكد مدير إصلاحية الحائر في الرياض العقيد خالد المالكي، أن أنظمة السجون في السعودية تعتمد تصنيفاً دقيقاً للنزلاء، وفق معايير الفئة العُمرية أو نوع القضية لمنع حدوث أية تجاوزات داخلها. مؤكداً تصنيف القضايا كلٌّ على حدة، كما يراعى عدم الجمع في جناح واحد بين بعض التصنيفات، كمروجي المخدرات ومتعاطيها.
وأكّد المالكي، خلال جولة لوسائل إعلام داخل إصلاحية الحائر (جنوب الرياض) أول من أمس، أنه لا وجود في السجون السعودية لما يُعرف بالأعمال الشاقة، بل هناك أعمالاً اختيارية للسجناء، يشاركون فيها ساعات محددة، ويحصلون على مقابل مالي منها.
وشدد على أن القائمين على السجون يراعون كرامة النزلاء، ويتم التعامل معهم بمبادئ إنسانية، كما أن ثمة حالات خاصة جداً تتم فيها مراعاة الزيارات العائلية لمن يعانون من العقم، بمشاركة اختصاصيين، ولا يتم التمييز في شكل عنصري بين المواطنين والمقيمين في الإصلاحية، مؤكداً أن الانتقال إلى الإصلاحية الجديدة انعكس على النزلاء إيجابياً.
من جهته، أوضح مدير الشؤون الهندسية في الإصلاحية الملازم أول سعد العريفي أن الإصلاحية، التي تم افتتاحها منتصف العام الماضي تستوعب 7272 نزيلاً، مبيناً أنه تتم مراعاة حالات ذوي الإعاقة وكبار السن بتخصيص غرفة لكل نزيلين، تحوي جميع التجهيزات التي تساعدهم في التنقل واستخدام جميع مرافق الإصلاحية، كما تضم وحدات مخصصة للشخصيات الاعتبارية في المجتمع.

عضو "شورى": القرار السياسي مكّن المرأة السعودية من حقوقها

المصدر: جريدة الحياة الاحد 17 رجب 1437هـ - 24 ابريل 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/15234748

الرياض - سعاد الشمراني
أكدت عضو شورى أن القرار السياسي أسهم بشكل كبير في تمكين المرأة السعودية من الحصول على حقوقها ووصولها لأماكن صنع القرار، ما سيسهم في تمكينها من المستحقات المقبلة، مستعرضة في سبيل تأكيد ذلك عدداً من الشواهد.
وقالت عضو مجلس الشورى الدكتورة هيا المنيع: «الملاحظ في مسيرة المرأة السعودية وتوالي الإنجازات أنها أتت صنيعة القرار السياسي، ولم تكن نتاج حراك ونشاط مدني خاص من المرأة التي اعتادت أن ينقلها القرار السياسي من

درجة لأخرى، مع ملاحظة أن العرف والعادات والتقاليد الاجتماعية تهيمن على الشأن النسائي في السعودية بدرجة كبيرة، ولا يستطيع المجتمع عموماً والمرأة خصوصاً مواجهتها وتخطيها إلا بالقرار السياسي الواضح والمباشر».
وعن المشاهد التي تؤكد رؤيتها قالت المنيع: «حصل هذا الأمر في تعليم المرأة ودخولها للشورى والمجالس البلدية، وعملها في القطاعات الحكومية والخاصة، وأيضاً في التمثيل الدولي، فعلى رغم تحفظ بعض شرائح المجتمع على ذلك فإن صدور القرار من ولي الأمر (أي قرار سياسي) أضعف من مقاومته اجتماعياً، بل ووجد قبولاً وترحيباً من مختلف شرائح المجتمع، وكان الصوت الرافض لدخولها الشورى ضعيفاً ومتردداً». مؤكدة: «تلك الاستحقاقات النسائية جاءت حصيلة القرار السياسي، مع عدم إنكار دور الإعلام السعودي للمرأة خلال الـ 20 عاماً الأخيرة، ودفعه لقضايا المرأة للفضاء العام ودعم القرار الحكومي الصادر لمصلحة المرأة».
وتطرقت المنيع لدور القرار السياسي في السماح للمرأة بممارسة المحاماة وإعطائها رخصة عمل مثل أخيها الرجل، مؤكدة أن هذا الاستحقاق صدر بقرار من ولي الأمر، إذ جاء ضمن قرارات مجلس الوزراء، وهنا يُشار إلى دعم الإعلام السعودي للمرأة، بخاصة كتاب الرأي، والذي كان أحد وسائل الدعم للمرأة بشكل عام في كافة الاستحقاقات التي وصلت لها، ولعل حق التحامي أحدها.
وعن أبرز التحديات التي تواجهها المرأة السعودية، ذكرت المنيع أنها تتمثل في تعدد أدوارها بين مسؤولياتها العملية والأسرية، ولكن هذا تحدٍ يمكن للمرأة إن أرادت تجاوزه، بخاصة بدعم أسرتها الصغيرة، ومعاملة الكثير من النظم والتشريعات لها، باعتبارها قاصراً وغير كاملة الأهلية (مثل نظام الأحوال الشخصية والجوازات وبعض الأنظمة الداخلية في الجامعات، مثل اشتراط موافقة ولي أمرها على إكمال دراساتها العليا وغيرها)، مؤكدة أنه حان الوقت أن تتعامل الأنظمة الحكومية مع المرأة باعتبارها راشدة وكاملة الأهلية، إضافة إلى قلة توظيفها في المراكز الوظيفية العليا في المؤسسات الخدمية المؤهلة لصناعة القرار أو المشاركة فيه، وارتفاع نسبة البطالة بين النساء المؤهلات، وكذا المواصلات وعدم مرونة الحركة والتنقل لعدم وجود شبكة نقل عامة مع منعها من القيادة، وبيئة العمل في القطاع الخاص وعدم وجود تشريعات تحميها مثل نظام تجريم التحرش، ومساواتها في الراتب والحوافز والميزات مع الرجل في القطاع الخاص، كما أن التعليم المتاح للمرأة في السعودية في الجامعات المحلية مبني على فلسفة تربط مخرجاته بتخصصات محدودة، وتقع غالباً ضمن نطاقي التعليم والصحة، وإن كان هناك توسع في التخصصات إلا أنه محدود.
وتناولت عضو مجلس الشورى أبرز حاجات المرأة السعودية، في أن تتم معاملتها باعتبارها مواطناً كامل الأهلية في النظم والتشريعات الحكومية، وارتفاع مستوى وعيها الثقافي والفكري المستنير بنفسها وحقوقها وواجباتها، سواء داخل أسرتها أم خارجها، وفتح مجالات وتخصصات علمية أخرى تضيف للمرأة فرص عمل مختلفة، وأن تملك القدرة الفكرية والنضج للتمييز بين حقوقها التي شرعها الله والممانعات الاجتماعية التي تحول بينها وبين حقوقها وفق أعراف وتقاليد تعوق الكثير من تقدمها، إضافة إلى إصدار تشريعات وقوانين تحميها في بيئة العمل، وأن تستثمر المرأة دعم صانع القرار السياسي بتحقيق أعلى درجات الاستثمار والتقدم في أية فرصة تتاح لها، مع ضرورة انتهاج سياسات تحفيزية في القطاع الخاص لمصلحة المرأة، والإسراع في تفعيل الفقرة (5) من قرار مجلس الوزراء المتعلقة بإنشاء لجنة وطنية عليا دائمة متخصصة في شؤون المرأة وربطها تنظيمياً بمجلس الوزراء أو المجلس الاقتصادي، على أن تكون للجنة موازنة مستقلة، وأن يناط بها متابعة تنفيذ القرارات المتعلقة بتفعيل عمل المرأة وتنمية مساهمتها الاقتصادية.

الحياة
AL HAYAT

مطالب بصياغة نظام خاص بتقاعد أصحاب الإعاقة

المصدر: جريدة الحياة السبت 16 رجب 1437هـ - 23 ابريل 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/15218230

المدينة المنورة - إبراهيم الجابري
طالب قانوني بإعادة صياغة نظام خاص بتقاعد أصحاب الإعاقة الجسدية والحركية ممن أمضوا أكثر من نصف المدة المقررة للتقاعد، بما يتيح لهم التقاعد بكامل الراتب وعدم مساواتهم بالأصحاء تقديراً لوضعهم الصحي، إضافة إلى إيجاد جهة رقابية تتابع تعيين وتوظيف الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة، والتأكد من مدى تهيئة بيئة العمل المناسبة، ومراقبة تنفيذ ورصد الانتهاكات في حقهم.

وقال المستشار القانوني أحمد المحيميد في ورقة عمل قدمها في ندوة «إضاءات» عن التعامل مع ذوي الإعاقة بجمعية الأطفال المعوقين في المدينة المنورة أول من أمس: «على وزارة الخدمة المدنية استحداث مسميات وأرقام وظيفية مخصصة للأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة، ووضع لوائح وتشريعات وشروط وظيفية تتناسب مع حاجات وقدرات هذه الفئة، فمثلاً شرط اللياقة والصحة كأحد شروط الخدمة المدنية للقبول الوظيفي قد لا يتناسب مع ذوي الإعاقة الحركية، لذا لا بد من تقديم تنازلات وتعديل في قائمة الشروط، ومن الممكن استبدال شرط اللياقة والصحة بشرط الكفاءة والأهلية للعمل».

ودعا وزارة الخدمة المدنية إلى تفعيل نظام العمل، بحيث أن أي شخص لديه إعاقة ما بإمكانه العمل بعدد ساعات أقل من بقية الموظفين، وبشكل آخر يمكن إيجاد نظام عمل عن بعد يتيح للأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة الحصول على حقوقهم الوظيفية الكاملة وهم في منازلهم، وبالأخص في حالات الإعاقة الحركية.

وبيّن أن الدراسات أظهرت أن المعوّق قد يتفوق على غيره من حيث الدقة والسرعة في الأداء إذا ما أسند إليه العمل الذي يلائمه، ومنح الثقة بنفسه، وتلقى التدريب الذي يحتاجه، داعياً رجال الأعمال إلى الإسهام في توظيف المعوّقين سعياً لتحقيق الأهداف الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية المرجوة من ذلك، مبيناً أن على مكاتب العمل أن تستقبل الوظائف الشاغرة المخصصة لهم وترشيح من تراه ملائماً لشغلها، وتقديم جميع الخدمات لأصحاب العمل المتعاونين في هذا الشأن.

وجاء في ورقة المحيميد أن نظام العمل ينصّ على أنه يتوجب على صاحب العمل الذي يستخدم 50 عاملاً فأكثر وتمكّنه طبيعة العمل لديه من تشغيل المعوّقين الذين تم تأهيلهم مهنياً أن يشغّل ما لا يقل عن 4 في المئة من مجموع عدد عماله منهم، سواءً أكان ذلك عن طريق ترشيح مكاتب العمل أم من خلال التوظيف المباشر.

وتحدث عن تأهيل المعوّقين من الناحية المهنية والتي تحظى باهتمام كبير على المستوى الدولي، نظراً إلى ما للتأهيل من دور فاعل في الرفع من قدرات المعوقين وزيادة ثقتهم بأنفسهم وإدماجهم في المجتمع، مشيراً إلى أنه في السعودية تتولى مراكز التأهيل المهني وأقسام التأهيل المهني التابعة لمراكز التأهيل الشامل في وزارة الشؤون الاجتماعية مهمة تأهيل المعوقين مهنياً بحسب قدراتهم ورغباتهم.

زي المرأة العاملة .. "محتشم" و"فضفاض" و"غير شفاف"

المصدر: جريدة الحياة السبت 16 رجب 1437هـ - 23 ابريل 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/15218273

جدة - منى المنجومي

حددت اللائحة التنفيذية لنظام العمل الجديد زي المرأة السعودية العاملة في القطاع الخاص بثلاث كلمات هي: «المحتشم، والفضفاض، وغير الشفاف»، في حين طالبت أن يكون الزي الخاص بالرجال ملائماً للذوق العام. وسمحت اللائحة لمنشآت الأعمال بإلزام العاملين فيها بارتداء زي موحد على أن تراعي في ذلك الزي المواصفات التي نصت عليها اللائحة، إضافة إلى مطالبتها جميع العاملين في منشآت القطاع الخاص بالالتزام بمقتضيات أحكام الشريعة الإسلامية والأعراف الاجتماعية المرعية في التعامل مع الآخرين داخل مقر منشآت الأعمال.

واعتبرت اللائحة «أن عدم التزام منشآت الأعمال بوجود تعليمات مكتوبة عن ضوابط الحجاب الرسمي للعاملات لديها، مخالفة لنظام العمل بعد تعديله، الذي تم بموجبه تحديد خمسة آلاف ريال غرامة مالية للمنشآت التي لم تلتزم به».

وأوضحت اللائحة أن «عدم التزام الموظفة بضوابط الحجاب الشرعي المحتشم أثناء دوامها داخل المنشأة يعتبر مخالفة أخرى بحسب النظام الجديد وله عقوبة قُدِّرت بألف ريال».

ومن بين المحظورات في التعديلات الجديدة لنظام العمل الخاصة بالنساء، التي تستوجب غرامات المالية على المنشأة، تشغيل السيدات في فترات الليل المحظورة بحسب النظام، إذ تم تحديد خمسة آلاف ريال عن كل عاملة يتم تشغيلها في وقت متأخر من الليل.

وشددت اللائحة على توفير الأقسام النسائية المنفصلة تماماً عن الأقسام الرجالية في منشآت الأعمال، وحددت ضوابط خاصة بتلك الأقسام لابد من توفيرها بهدف الحفاظ على خصوصية المرأة ومراعاة الضوابط الشرعية أثناء فترة عملها في المنشأة، على أن تُغرم كل منشأة غير ملتزمة بتلك الضوابط الخاصة بالأقسام النسائية 10 آلاف ريال، ويلزم صاحب المنشأة بإزالة المخالفة وتوفير جميع الاشتراطات في القسم النسائي في مدة حددت بشهر من تاريخ تحرير المخالفة.
ووفق اللائحة التنفيذية لنظام العمل الجديد التي صدرت أخيراً، فإن الوزارة تلزم منشآت الأعمال بتوفير أماكن مخصصة لعمل النساء تتوافر فيها جميع الخدمات بمعزل عن الرجال.

"الفصل" لـ "المتحرشين جنسياً" في أماكن العمل

المصدر: جريدة الحياة السبت 16 رجب 1437هـ - 23 ابريل 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/15218040

جدة - منى المنجومي
وضعت وزارة العمل أخيراً عقوبات صارمة وتدريجية لمن يثبت بحقهم التحرش الجنسي أو الإيذاء في منشآت العمل، إذ تبدأ تلك العقوبات بالخصومات وتنهي بالفصل إذا تكررت الواقعة أربع مرات. وبحسب اللائحة التنفيذية لنظام العمل الجديد في السعودية (حصلت «الحياة» على نسخه منها)، فإن تعمد الخلوة غير الشرعية والإيحاء للآخرين بما يخدش الحياء قولاً وفعلاً يعد من أبرز مخالفات السلوك التي تؤدي للفصل النهائي من العمل. ومنعت اللائحة التنفيذية الخلوة مع الجنس الآخر في منشآت الأعمال، وحظرت الإيذاء والإساءة الجسدية وبالقول أو الإيحاء، أو اتخاذ أي موقف يخدش الحياء أو ينال من الكرامة أو السمعة أو الحرية.
وأوضحت اللائحة أن الاستدارج أو إجبار أى شخص على إقامة علاقة غير مشروعة حتى لو كان على سبيل المزاح يدخل في قائمة الإيذاء في العمل، التي تستوجب العقوبة.
وحددت اللائحة عدداً من السلوكيات التي تعد بحسب اللائحة التنفيذية من الإيذاء، وهي جميع الممارسات الإيجابية والسلبية وجميع أشكال الاستغلال أو الابتزاز أو الإغراء أو التهديد سواءً كانت تلك الممارسات جسدية أم نفسية أم جنسية، التي تقع في مكان العمل سواءً كان الفاعل صاحب العمل أم أحد العاملين في المنشأة. واعتبرت اللائحة أن التستر أو المساعدة على الإيذاء يعد في حكم الإيذاء نفسه ويقع على صاحبه العقوبات نفسها، منوهة بأن الإيذاء هو كل تصرف يقع باستخدام أي وسيلة من وسائل الاتصال بالقول أو الفعل أو الكتابة أو الإشارة والإيحاء أو الرسم أو استخدام الهاتف أو الوسائل الإلكترونية.
وحددت مدة خمس أيام كحد أقصى لتقديم الشخص الذي وقع علية الإيذاء بشكاوى إلى إدارة منشأته، كما منحته الحق في تقديم الشكاوى للجهات الحكومية المختصة إذا أراد ذلك. كما منحت المنشأة خمس أيام أخرى تبدأ من تاريخ تسلم الشكاوى لتشكيل لجنة للبث في قضية الإيذاء، وألزمت المنشأة بتكوين لجنة للنظر في واقعة الإيذاء والاطلاع على الأدلة وإيقاع الجزاء التأديبي بحق من يثبت علية واقع الإيذاء، كما منحت الحق لأى شاهد على الواقعة بتقديم بلاغ في ذات المدة لإدارة المنشأة. وفي حال ثبوت واقعة الإيذاء بأي طريقة من طرق الإثبات توصي اللجنة بإيقاع العقوبات التأديبية بالغالبية على المعتدي، وفي حال كانت الاعتداء يشكل جريمة جنائية يتوجب على اللجنة الرفع إلى المدير العام للمنشأة لتبليغ الجهات الحكومية المختصة، وفي حال تبين للجنة أن الشكاوى كيدية فيتم إيقاع العقوبات التأديبية على المبلغ.
ووضعت اللائحة أربع عقوبات تدريجية لمن ثبت بحقهم إيذاء الآخرين تبدأ بخصومات يومين ثم ثلاثة أيام في المرة الثانية، وخمسة أيام في المرة الثالثة، والفصل النهائي في المرة الرابعة، كما أن العقوبات الصادرة عن اللجنة لا تمنع توقع عقوبات أخرى شرعية أو نظامية بحق المعتدي.

جهات حكومية تحاصر "السوق السوداء" للعاملات المنزليات قبل حلول رمضان

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 15 رجب 1437هـ - 22 ابريل 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/15199087

الدمام - رحمة ذياب

بدأت جهات حكومية تنفيذ حملة لمحاصرة السوق السوداء للعمالة المنزلية، والقضاء عليها، مع اقتراب شهري شعبان ورمضان، اللذين يشهدان ذروة نشاط هذه السوق. وأكد مصدر في اللجنة الوطنية للاستقدام أن هذه السوق «لن ينهيها إلا تدخل الأمن والقضاء»، مبيناً أن الاستقدام من كمبوديا «لم يبدأ بعد، وتشكلت لجنة فنية لهذا الغرض».

وقال رئيس لجنة الاستقدام السابق سعد البداح لـ«الحياة»: «إن السوق السوداء أصبحت واقعاً في السعودية على رغم أنها ممنوعة رسمياً وتُبذل جهود لمحاربتها، إلا أن مؤشراتها لم تنخفض حتى الآن»، مؤكداً أن ذلك يتطلب تدخل جهات عدة، من أجل تحسين وضع سوق الاستقدام والحد من الظواهر السلبية فيه، ومنها السوق السوداء، والإبقاء على الشركات النظامية ومحاصرة المخالفات.

في حين أكد مصدر في وزارة العمل أن هناك تنسيقاً مع اللجنة الوطنية للاستقدام، بشان إيقاف ظاهرة السوق السوداء. وكشفت مكاتب استقدام لـ«الحياة» عن بدء نشاط السوق السوداء وارتفاع الأسعار التي بدأت تشتعل في ظل نقص العمالة المنزلية.

وقال ماجد العتيبي (مالك مكتب استقدام): «قدمنا مقترحاً إلى لجنة الاستقدام التابعة لغرفة الشرقية، يسهم في الحد من الفوضى وتضارب الأسعار في السوق»، مشيراً إلى أن بعض المكاتب تحول العاملات المخالفات إلى عاملات منزليات، وتؤجرهن بمبالغ لا تقل عن 4 آلاف ريال شهرياً.

ولفت العتيبي إلى التوجه لتدخل جهات أمنية للحد من السوق السوداء، بالتعاون مع لجنة الاستقدام، ومستثمرين يواجهون في الوقت الحالي صعوبة في تشغيل عمالتهم، بسبب فوضى الأسعار.

وقال نواف جابر (مدير مؤسسة استقدام): «إن التعاون قائم حالياً مع الجهات الأمنية بشان التبليغ عمن يعمل في السوق السوداء للعمالة المنزلية، التي تستعيد كامل نشاطها خلال الشهرين المقبلين، وتتم الاستعانة بهم بصورة مبالغ بها، على رغم أن مكاتب الاستقدام أصبح لديها عمالة موقتة بنظام الإيجار، إلا أننا نجد نشاطاً محموماً للسوق السوداء، ما يتطلب تدخل جهات أمنية».

وأضاف جابر: «قدمنا بلاغات عن شبكات تدير السوق السوداء، ولكن لا توجد عقوبات رادعة، وإنما غرامات وترحيل العمالة، ليأتي آخرون ويحلون مكانهم».

وأكد مستثمرون في قطاع الاستقدام في مملكة البحرين لـ«الحياة» أن الانظمة في البحرين تمنع تأجير العمالة لغير البحرينيين، وهناك طلب عال من المنطقة الشرقية، بسبب النقص الذي تعانيه، ويرتفع الطلب خلال شهري شعبان ورمضان، لافتين إلى أن الجهات الأمنية البحرينية عممت على جميع المكاتب بأن تأجير العمالة أو بيعها يصنف ضمن جرائم الاتجار بالبشر، ويعاقب عليها القانون البحريني.

أكثر من ٤١٣ عسكرية سعودية من رتبة جندي إلى وكيل رقيب

مركز تطوير القدرات النسائي التابع للسجون.. نواة لأكاديمية شرطية مستقبلية

المصدر: جريدة الرياض السبت 16 رجب 1437هـ - 23 ابريل 2016م
http://www.alriyadh.com/1149371

الرياض - أسمهان الغامدي

استحدثت المديرية العامة للسجون مركزا متخصصا لتطوير القدرات النسائية في الجانبين العسكري والمدني، تمكنت فيه من تأهيل وتدريب أكثر من ٤١٣ عسكرية سعودية على فنون العمليات العسكرية من عمليات أمن السجن والحراسات الداخلية وأمن وحماية النزيلات ومكافحة المخدرات والممنوعات وأعمال السجون المختلفة، إلى جانب الأعمال التخلصية.

السجون تؤهل ٣٤ مدربة عسكرية سعودية على أيادي كفاءات أميركية

كما ألحق مؤخراً دورات متخصصة الأمن الفكري، وكيف تتعامل الموظفات مع القضايا الفكرية والإرهابية تحسباً لأي طارئ، تقوم بهذا مدربات عسكريات على جودة عالية تم استقطابهن لتدريب العسكريات السعوديات، حتى يتم تأهيل ٣٤ عسكرية يتلقين تدريبهن حالياً على يد كفاءات نسائية عسكرية من الولايات المتحدة الأميركية لتصبح مدربة معتمدة في المركز، كخطوة من الخطوات التطويرية للاعتماد على النفس.

مها الدوسري: المركز يحقق رؤية القيادة.. ووحدات سكنية للمتدربات من خارج الرياض

وبعد عام ونصف من تلك القفزات التي قامت بها المديرية العامة للسجون في تطوير القدرات النسائية العسكرية، وإنشاء أول مركز تدريبي على مستوى دول مجلس التعاون، أصبح هذا المركز وجهة لتلبية احتياجات جميع قطاعات الداخلية؛ حيث أصبح مناطاً بتدريب موظفات الجمارك وحرس الحدود والجوازات، إلى جانب موظفات وزارتي العمل كمفتشات والشؤون الاجتماعية وإدارة الوافدين.

سارة الجليل: الرشاقة والطول شرطان للالتحاق بالعمل العسكري

«الرياض» أجرت جولة داخل المركز، والتقت بالعديد من القيادات النسائية داخل المركز، ووقفت على آلية التدريب والبرامج التدريبية المقدمة للموظفات في الجانب المدني أو العسكري.

رؤية وتطوير

وحول هذا، قالت مديرة مركز تطوير القدرات النسائية مها فلاح الدوسري إن المركز يعد ترجمة لرؤية قيادي السجون وعلى رأسهم مدير عام السجون اللواء إبراهيم الحمزي، ومساعد مدير عام السجون للتخطيط والتطوير اللواء مبارك العتيبي، ويبحث سبل تلبية الاحتياجات التي نحتاجها للتطوير ورفع مستوى جودة الأعمال المقدمة، فنحن نريد أن تكون الموظفات على أتم الاستعداد والجاهزية للقيام بالدور المطلوب في خدمة الوطن من حيث العلم والثقافة العسكرية، ونحتاج إلى موظفات مؤهلات لتحقيق رؤية المديرية العامة للسجون، فهم شركاء الناس في الحياة ويعملون على تحقيق مشروع الإصلاح والتأهيل لتحقيق الاستقرار الوطني.

ميثاء الشمري: سبعة برامج للعسكريات..

وقطاعات الداخلية وجهت موظفاتها للتدريب في المركز

تجربة عالمية في مركز وطني

وزادت أنهم في المركز أجروا استطلاعا حول عمل وأداء المراكز المتقدمة على مستوى العالم وتلخيصها والاعتماد عليها في بناء المركز وقيامه، فهم يعملون على الريادة وأن يكونوا الأفضل على مستوى العالم، كما أنهم فتحوا الباب في الجانب الأمني وأصبحت قطاعات الداخلية تطلب من السجون تدريب موظفاتها العسكريات والمدنيات من مكافحة

المخدرات وحرس الحدود والجمارك والجوازات، ونفذت السجون برامج تدريب لعدد من القطاعات، إيماناً منها بأن جميع القطاعات منظومة واحدة وأن الاستفادة من الخبرات واجب وطني.
نواة لأكاديمية مستقبليةولم تستبعد مها الدوسري فكرة أن يكون المركز نواة لاستحداث أكاديمية لتخريج الفتيات على الأعمال العسكرية؛ حيث إن السجون لن تتوانى في تقديم أي أمر يخدم الوطن وقطاع الداخلية، كما أنهم يهدفون في هذا المركز إلى تمكين المرأة السعودية في الجانب الأمني، ولذلك استعانوا بكل ما يمكن الاستعانة به لتحقيق رؤية السجون، وإعداد مدربات سعوديات للعسكريات على قدر عال من التأهيل التدريبي والأكاديمي.
دورات متقدمة
وأكدت مديرة المركز أن التوجه المستقبلي للمركز أن تكون الدورات مربوطة بشبكة تلفزيونية في كافة سجون المملكة لتقدم بشكل كامل لجميع موظفات سجون المملكة في ذات الوقت، كما أنهم يعملون على تقييم الأداء بعد كل دورة منفذة ولديهم تغذية راجعة عن الأداء السابق واللاحق من خلال ادارة مختصة بالقياس والتقييم.
وحدات سكنية للمتدربات
ومن الخدمات المقدمة في المركز أوضحت مها الدوسري أنهم خصصوا وحدات سكنية للمتدربات من خارج منطقة الرياض بهدف تسهيل مهام حضورهن لهذه الدورات، وفعلياً زادت هذه الخطوة من الإقبال على الدورات لا سيما وأن الوحدات السكنية في نفس المركز وهي نسائية بنسبة ١٠٠٪.
برامج عسكرية نسائية
وفي ذات السياق قالت مسؤولة قسم الدراسات والأبحاث في المركز والمدربة العسكرية الوكيل رقيب ميثاء الشمري: نقوم على عدد من البرامج العسكرية للمتدربات في سبعة برامج وهي الدفاع عن النفس، والحركات التخلصية في حال وجود شغب، والتفتيش، والحراسات الشخصية، والمهام العسكرية، وأعمال الملاحظة العسكرية، وحراسات العنابر الداخلية، والحراسات الخارجية، وأمور التفتيش.
دورات مرنة والحاجة تحدد
ونفت الشمري وجود أي دورات متخصصة على حمل الأسلحة النارية في هذه المرحلة، ولكن ما يتم هو تدريب العسكريات على التخلص من الأسلحة البيضاء في حال واجهتهم أي حادثة من هذا النوع، واستدركت الوكيل رقيب أنه في حال دعت الحاجة إلى استحداث أي برامج أخرى، لن تتوانى المديرية في تقديمه فلا يوجد أي أمر مستبعد في القطاع الأمني.
٤١٣ عسكرية سعودية
فيما أبانت مسؤولة الدورات التدريبية العسكرية سارة الجليل أنه يوجد لدى المركز برامج أمنية وعسكرية وتطويرية وهي تصب في أمن السجن والحراسات الداخلية وأمن وحماية النزيلات ومكافحة المخدرات والممنوعات وأعمال السجون التي تقام ثلاث مرات في السجن للملاحظات العسكريات، يصرف فيها بدل صنف كبدل طبيعة العمل، مشيرة إلى وجود ٤١٣ عسكرية في سجون المملكة، يتم تدريبهن حاليا على فترات متقطعة، وفي كل دورة تنضم ما يقارب الثلاثين عسكرية من كافة سجون المملكة، خاصة بعد أن أصبحت الدورات عملية وتركز على تجويد الأداء واللياقة والحركات التي تفيدهم في عملهم لمجابهة أي ظرف قد يواجهنه داخل السجون.
الرشاقة والطول شرطان للمرأة العسكرية
وأكدت الجليل أن هناك اشتراطات لعمل المرأة العسكرية كالطول والوزن واللياقة؛ حيث يجب أن يكون الطول والعرض متناسق لضمان كفاءة الجودة والقدرة على الأعمال الأمنية، متطلعة أن صبح المركز أكاديمية شرطية لتخريج العسكريات ورفع الرتب النسائية إلى رتبة ضابط، وأن يكونوا نواة لمشروع وطني أكبر.
دورات مدنية
هذا، ولا يقتصر عمل المركز على تطوير قدرات النساء العسكريات بل يشمل المدنيات كذلك، وأبانت مسؤولة البرامج التدريبية للمدنيات في المركز هند الصفيان أنه يوجد ١٥ مسارا تدريبيا للمدنيات، لتغطية احتياجات منسوبات السجون وشؤون النزيلات والاختصاصيات النفسيات والاجتماعيات والقانونيات والإعلام الأمني والجانب الديني.
سبع دورات خلال عام ونصف
كما أنهم قاموا منذ عام ونصف على تنفيذ سبع دورات تدريبية مركزة التحقت بها ٢٠ موظفة أي قرابة ١٤٠ موظفة، مشيرة إلى وجود ضوابط للترشيح وتكون ضمن التخصص بهدف ضمان استفادة الجميع من تلك الدورات والتحاق جميع الموظفات.
تطوير وتجويد

في الجانب الآخر، قالت مسؤولة العلاقات العامة بمركز تطوير القدرات النسائي والمسؤولة عن التدريب على رأس العمل لولوه البواردي: أن مركز تطوير القدرات النسائية أحد مشروعات المديرية العامة للسجون الذي عمدت على إنشائه لخدمة الموظفات العاملات في خدمة قطاع السجون من مدنيات وعسكريات تحت مظلة وزارة الداخلية؛ حيث تقوم بمنحهن دورات تطويرية سواء كانت أمنية للموظفات العسكريات من ربتة جندي حتى وكيل رقيب أعلى رتبة، أو تطوير ذاتي واجتماعي وإداري للمدنيات.

عمل متكامل لتحقيق

رؤية وطن

وحول آلية العمل، أبانت البواردي أن المركز يدرب العسكريات والموظفات المتخصصات وموظفات قطاعات وزارة الداخلية وبعض الجهات الأخرى التي لديها حارسات أمن أو موظفات تفتيش؛ حيث يقدم المركز كل البرامج العسكرية للمرأة مثل الحركات التخلصية والحراسات الداخلية على أربع مسارات، ويوجد عدة دورات لأعمال سجون مدتها ثلاثة أشهر متواصلة. وأشارت إلى أن العسكرية قبل التحاقها بالعمل يجب أن تخضع لدورة مكثفة مدتها ثلاثة أشهر ثم تتخرج لتقوم بمهام عملها على أن تلتحق بدورات متلاحقة على رأس العمل ودراسات نظرية وعملية، كما أنهم يقدمون كل مافيه تطوير للذات وبحسب المهنة كالتطوير الذاتي والتوعوي والنفسي والاجتماعي والمحوسب واللغة والمهارات النفسية والتدريب الفني وخلافه.

تقويم الأداء والقادم أفضل

وأكدت البواردي أن هناك تحسنا في الأداء الوظيفي ويتم تقييم للدورة في الأداء والعمل، كما تم استحداث ١٤ وحدة سكنية للمتدربات فيوجد شقق تتسع لثمانية متدربات وأخرى تتسع لأربعة، للقادمات من خارج منطقة الرياض وسائق خاص لنقلهن، فالسجون وفرت جميع الخدمات للمتدربة وفي حال جاء محرم يتم تزويدها بقائمة الوحدات السكنية المجاورة للمركز.

رسالة شكر

«الرياض» تتقدم بجزيل الشكر والعرفان لمدير عام السجون اللواء إبراهيم الحمزي على تسهيله مهام الفريق الإعلامي وفتح الأبواب أمامه والتعامل معه بشفافية، والشكر موصول لمساعد مدير التطوير اللواء مبارك العتيبي ومديرة المركز مها الدوسري ولجميع عاملات المركز.

مقارنة بين المواطن والمقيم

دراسة: المستوى الاقتصادي والتأخر الدراسي والمشكلات الأسرية.. من أسباب العنف

المصدر: جريدة الرياض السبت 16 رجب 1437هـ - 23 ابريل 2016م

http://www.alriyadh.com/1149376

الرياض – مناحي الشيباني

كشفت دراسة حديثة لدراسة العوامل الاجتماعية المؤدية للعنف ضد الممتلكات العامة وطبقت على طلاب الصف الثالث الثانوي ومرشدي الطلاب في التعليم الحكومي في مدينة الرياض ومشرفي الإدارة العامة للنظافة ومشرفي الإدارة العامة للحدائق وعمارة البيئة بأمانة مدينة الرياض أن أبرز الخصائص الاجتماعية لمرتكبي العنف ضد الممتلكات العامة؛ هم أشخاص يعانون من تدني المستوى الاقتصادي، وغالبيتهم ممن يعانون من تأخر دراسي أو ضعف في التحصيل الدراسي، بالإضافة إلى أنهم أشخاص لديهم سلوك عدواني في التعبير عن ردة فعلهم كالحقد أو الانتقام، أشخاص يعانون من مشكلات أسرية كالعنف الأسري أو فقدان أحد الوالدين أو فقدان الموجه داخل الأسرة، كما أن المرتكبين للعنف ضد الممتلكات العامة في عينة الدراسة غالبيتهم ينتمون إلى أسر مستوى تعليم الأب فيها ثانوي فأقل، كما أن الطالب السعودي

أكثر ارتكاباً للعنف ضد الممتلكات المدرسية من الطالب المقيم، والمقيم أكثر محافظة على الحدائق والمرافق العامة والمتنزهات، أما فيما يتعلق بالفئة العمرية؛ فتتراوح ما بين (10) إلى (20) سنة، وبالنسبة للممتلكات العامة الخاصة بالإدارة العامة للنظافة تتراوح أعمارهم ما بين (30) إلى (45) سنة، كما أن العمالة في الغالب هم من يعتدون على الممتلكات العامة للإدارة العامة للنظافة، والمواطنون هم أقل، وأخيراً الجنس.. الذكور أكثر من الإناث من حيث ارتكاب العنف ضد الممتلكات العامة خاصة فيما يتعلق بالحدائق والمتنزهات والمرافق العامة.

وأوضحت الدارسة التي أعدها الدكتور محمد بن عائض بن ماجد التوم المحاضر بقسم علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض أن الكتابة هي أكثر أشكال العبث المنتمي للعنف؛ الموجه ضد الممتلكات العامة؛ حيث كانت أبرزها الكتابة على الطاولة المدرسية تلتها الكتابة على الجدران، ثم الكتابة على الأبواب ثم الكتابة على المقاعد، ثم يأتي التكسير كشكل ثانٍ من أشكال العنف الموجه ضد الممتلكات العامة وكان أبرزها تكسير النوافذ تلاه تكسير صنابير دورات المياه ثم تكسير ألعاب الأطفال في الحدائق والمتنزهات العامة ثم تكسير المصابيح الكهربائية، ثم تأتي السرقة كشكل ثالث من أشكال العنف ضد الممتلكات العامة مثل حاويات النظافة وأخيراً الشكل الرابع من أشكال العنف الموجه ضد الممتلكات العامة كانت إلصاق الإعلانات العشوائية.

أما فيما يتعلق بالعوامل الاجتماعية المؤدية للعنف ضد الممتلكات العامة فبينت الدراسة التي أعدها الدكتور التوم أن العامل الأسري، والمتمثل في ضعف التنشئة الاجتماعية من حيث غرس القيم والمبادئ العامة للمجتمع، والسلوك المقبول اجتماعياً ومنها المحافظة على الممتلكات العامة، غياب القدوة والموجه داخل الأسرة ومراقبة الأسرة لأبنائها، وفقدان أحد الوالدين.

يصوت على تأسيس صندوق لحماية البيئة لمعالجة الطوارئ

"الشورى" يطالب تخصصي العيون بزيادة استيعاب المرضى المراجعين والمحولين

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 15 رجب 1437هـ - 22 ابريل 2016م
http://www.alriyadh.com/1149038

الرياض - عبدالسلام البلوي

يستهل مجلس الشورى أعمال جلسة الاثنين المقبل بالتصويت على زيادة استيعاب المرضى المراجعين والمحولين لمستشفى الملك خالد التخصصي للعيون وفقا لتوصية لجنة المجلس الصحية على تقرير المستشفى السنوي للعام المالي 351436، كما يصوت على تفعيل الشراكة المجتمعية مع مؤسسات المجتمع المدني المتخصصة وتعزيزها في سبيل تقديم خدمات علاجية وتأهيلية للمكفوفين وضعاف البصر، وإعطاء المستشفى المرونة اللازمة لمراجعة الكوادر والمزايا المالية للممارسين الصحيين السعوديين المميزين، بما يعزز إمكانية استقطابهم والاحتفاظ بهم، ومراجعة الهيكل التنظيمي للمستشفى بما فيه استقلال وحدة المراجعة الداخلية عنه وربطها تنظيمياً بوزارة الصحة.

من ناحية أخرى علمت «الرياض» عن تراجع لجنة تقنية المعلومات عن توصيتها على التقرير السنوي لوزارة الاتصالات والتي طالبت بالإسراع في إقرار الاستراتيجية الوطنية لأمن المعلومات.

إلى ذلك، يصوت المجلس الثلاثاء المقبل على تأسيس صندوق لحماية البيئة لمعالجة الظروف الطارئة، ويطالب رئاسة الأرصاد وحماية البيئة بالعمل على سرعة الانتهاء من الخطة الاستراتيجية واعتماد الهيكل التنظيمي للرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة، وضرورة التنسيق مع الجهات الحكومية المختصة لإغلاق مخارج مياه الصرف الصحي غير المعالجة التي تضخ مياهها الملوثة لشواطئ المملكة.

ويستمع الشورى في جلسة الثلاثاء إلى وجهة نظر لجنته القضائية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لهيئة التحقيق والادعاء العام، ثم يصوت على التأكيد على قرار سابق للمجلس يطالب الهيئة بالتعريف بمهماتها عبر وسائل الإعلام والاتصال، كما يدعوها إلى تضمين تقاريرها المقبلة ما أنجزته فيما يخص المباني وإشغال المراتب الوظيفية الشاغرة.

دعت إلى إنشاء لجنة وطنية متخصصة في شؤون المرأة

د. هيا المنيع: ثمانية تحديات تواجه المرأة السعودية

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 15 رجب 1437هـ - 22 ابريل 2016م
http://www.alriyadh.com/1149048

الرياض- أسمهان الغامدي

فندت د. هيا المنيع عضو مجلس الشورى أستاذ التخطيط الاجتماعي المساعد في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن ثمانية تحديات تواجه المرأة السعودية وتحول دون تمكينها في المجتمع. واعتبرت أن معاملة الكثير من النظم والتشريعات لها باعتبارها قاصرا وغير كاملة الاهلية (مثل نظام الأحوال الشخصية والجوازات وبعض الأنظمة الداخلية في الجامعات مثل اشتراط موافقة ولي امرها على تكميل دراساتها العليا وغيرها) سبب من أسباب عدم تمكينها، حيث حان الوقت في ان تتعامل الانظمة الحكومية مع المرأة باعتبارها راشدة وكاملة الأهلية.

وتابعت د. هيا المنيع خلال ورقة عمل قدمتها في برنامج ملتقى " استشراف مستقبل المرأة السعودية" الذي نفذته جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن أمس أن قلة توظيفها في المراكز الوظيفية العليا في المؤسسات الخدمية المؤهلة لصناعة القرار او المشاركة فيه إلى جانب ارتفاع نسبة البطالة بين النساء المؤهلات سبب من أسباب بطء نموها في المجتمع.

وعزت عدم تمكين المرأة كذلك إلى المواصلات وعدم مرونة الحركة والتنقل لعدم وجود شبكة نقل عامة مع منعها من القيادة، وبيئة العمل في القطاع الخاص وعدم وجود تشريعات تحميها مثل نظام تجريم التحرش، ومساواتها في الراتب والحوافز والميزات مع الرجل في القطاع الخاص.

وأضافت أن التعليم المتاح للمرأة في السعودية في الجامعات المحلية مبني على فلسفة تربط مخرجاته في تخصصات محدودة وتقع في الغالب الأعم ضمن نطاقي التعليم والصحة، وان كان هناك توسع في التخصصات الا انه محدود إلى جانب تعدد ادوارها بين مسؤولياتها العملية والاسرية ولكن هذا تحد يمكن للمرأة إن ارادت تجاوزه خاصة بدعم اسرتها الصغيرة.

وقالت د. هيا المنيع إن أبرز احتياجات المرأة تتلخص في ثمانية احتياجات رئيسية كأن يتم معاملتها باعتبارها مواطنا كامل الأهلية في النظم والتشريعات الحكومية، وفتح مجالات وتخصصات علمية أخرى تضيف للمرأة فرص عمل مختلفة، مع ضرورة الإسراع في تفعيل الفقرة (5) من قرار مجلس الوزراء المتعلقة بإنشاء لجنة وطنية عليا دائمة متخصصة في شؤون المرأة وربطها تنظيمياً بمجلس الوزراء أو المجلس الاقتصادي، على أن تكون للجنة ميزانية مستقلة، وأن يناط بها متابعة تنفيذ القرارات المتعلقة بتفعيل عمل المرأة وتنمية مساهمتها الاقتصادية، إلى جانب إصدار تشريعات وقوانين تحميها في بيئة العمل، وأن تستثمر المرأة دعم صانع القرار السياسي بتحقيق أعلى درجات الاستثمار والتقدم في أي فرصة تتاح لها، مع ضرورة انتهاج سياسات تحفيزية في القطاع الخاص لصالح المرأة.

وأعربت عن اعتقادها بأن ارتفاع مستوى وعيها الثقافي والفكري المستنير بنفسها وحقوقها وواجباتها سواء داخل اسرتها او خارجها، وأنها تملك القدرة الفكرية والنضج للتمييز بين حقوقها التي شرعها الله، والممانعات الاجتماعية التي تحول بينها وبين حقوقها وفق اعراف وتقاليد تعيق الكثير من تقدمها من أهم الاحتياجات لها في المرحلة المقبلة.

الشورى: 3 سنوات سجنا وغرامة مالية للمعتدين على المسنين

مشروع النظام الجديد حذر من إدخالهم دور الرعاية دون رضاهم

المصدر: جريدة المدينة الاحد 17 رجب 1437هـ - 24 ابريل 2016م
http://www.al-madina.com/node/673395

جابر المالكي - الرياض

علمت «المدينة» من مصادر بمجلس الشورى أن مشروع نظام حقوق كبار السن ورعايتهم والذي يدرس في مجلس الشورى أوقع عقوبات رادعة بحق من يعتدي على كبار السن، وذلك بالسجن ثلاثة أشهر لكل من يعتدي على مال الكبير، ويشترط إعادة ما سلبه من مال قبل خروجه من السجن, وإلا جاز تمديد مدة السجن حتى تتم إعادة المال، ومع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد يقضي بها نظام آخر، يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على ثلاث سنوات كل من اعتدى أو أذى كبير السن جسديا، أو نفسيا، أو جنسيا أو استغلاله لغرض التسول.

وحذر المشروع من إدخال كبير السن في دار الرعاية أو بقائه فيها، إلا برضاه، أو بموافقة العائل، أو بموجب حكم قضائي من المحكمة المختصة، وشدد على توفير وزارة الشؤون الاجتماعية للمساعدة النظامية المجانية للمسن عند حاجته إليها، وإعفائه من دفع رسوم الخدمات العامة، وتوفير جميع الأجهزة والمستلزمات المساعدة والتعويضية بالمجان، وتحمل الوزارة ما يترتب عليها من نفقات التشغيل والصيانة.

وأكدت لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في تقريرها على أهداف المشروع والذي يعزز مكانة كبار السن ورفاهيتهم والحفاظ على أمنهم وسلامتهم وحماية حقوقهم والمحافظة عليها وضمان رعاية أسرية ومجتمعية تليق بهم منوهة بصيانة الأنظمة وعلى رأسها النظام الأساس للحكم لحق المسنين لكنها رأت أن إفرادهم بنظام خاص بات مطلبا مهما وملحا.

وشددت مواد المشروع على حق المسن في العيش مع أسرته التي تقوم على حمايته ورعايته وإشباع احتياجاته والمحافظة على صحته الجسدية والنفسية والاجتماعية، وأسند النظام لوزارة الشؤون الاجتماعية رعاية كبير السن الذي لا توجد له أسرة في دار للرعاية، كما نص على حق الأولوية لكبير السن في الحصول على الخدمات الاجتماعية والصحية الأساسية التي تقدمها الجهات الحكومية، بما فيها خدمات التأهيل والترويح.

وشددت مواد النظام على حماية العائل لأموال كبير السن وصونها، سواء كان ذلك بتوكيل اختياري منه وفق ما تقتضيه شروط الوكالة المعتبرة شرعا ونظاما، أو بإسناد ذلك إليه من المحكمة المختصة. وتكون نفقة رعاية الكبير من ماله الخاص، وفي حال عدم توافره، يتحمل تكاليف الرعاية للأبناء ثم الأحفاد ثم الإخوة، وعند الاختلاف في تقدير مبلغ النفقة، تتولى المحكمة المختصة ذلك، ويحق للعائل الحصول على إعانة مالية شهرية من وزارة الشؤون الاجتماعية وفق الشروط والضوابط التي تحددها اللائحة. وضمنت لجنة الأسرة والشباب عددا من العقوبات لنظام حقوق كبار السن ورعايتهم، فنصت المادة الرابعة عشرة على عند ثبوت إخلال العائل في التصرف بمال كبير السن، تسترد المحكمة منه ما سلبه من مال، وتكف يد العائل عن التصرف بالمال، وتكلف عائلا آخر يكون مسؤولا عن ماله. وعند إساءة العائل لكبير السن توقع بحقه عقوبات تبدأ بإنذاره خطيا من الوزارة، والحكم عليه من المحكمة بغرامة مالية لا يزيد مقدارها على عشرة آلاف ريال، ويعاقب بالسجن مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر، وتنقل المحكمة مسؤولية الإعالة لعائل آخر.

طالبت اللجنة وزارة الشؤون الاجتماعية بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة بأخذ بجميع التدابير المناسبة للعناية بكبار السن ونشر التوعية والتثقيف المجتمعي بهدف احترام كبار السن وتقديرهم وتوقيرهم، وتوعية الكبار بحقوقهم الشرعية والنظامية، ودعم البحوث والدراسات ذات العلاقة بالكبار، وإنشاء مراكز متخصصة لرعاية كبار السن رعاية نهارية.

أبرز ملامح مشروع النظام الجديد لحقوق كبار السن
حذر بشدة من إدخالهم دور المسنين إلا برضاهم
إعفاء من دفع رسوم الخدمات العامة
توفير جميع الأجهزة والمستلزمات المساعدة والتعويضية مجانا
حق المسن في العيش مع أسرته التي تقوم على حمايته ورعايته
إسناد رعاية كبير السن الذي لا توجد له أسرة في دار للرعاية للشؤون الاجتماعية
الأولوية لكبير السن في الحصول على الخدمات الحكومية الأساسية

قانونيات يقدمن الاستشارات المجانية عبر شبكات التواصل

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 15 رجب 1437هـ - 22 ابريل 2016م
http://www.al-madina.com/node/673172

مرام مبارك - جدة
تبنى فريق قانوني مبادرة تطوعية تقوم فيها مجموعة من القانونيات بطرح موضوعات قانونية مجدولة بشكل أسبوعي عبر برامج التواصل الاجتماعي المختلفة، إضافة إلى استقبال الاستشارات القانونية مجانًا للجميع خاصَة ذوي الدخل المحدود.
وقالت مرام الشارخ أحد أعضاء الفريق إن المبادرة انطلقت مع بداية السنة الميلادية ٢٠١٦ وصاحب الفكرة هو المحامي نواف بن حسين النباتي والفريق يعمل تحت رعاية المحامي د. طارق الشامي.وأوضحت الشارخ أن عضوات الفريق المشاركات من مختلف الفئات العمرية ما بين محاميات ومستشارات مرخصات وطالبات وخريجات ومحاميات متدربات وبعض من أعضاء هيئة التدريس.
وأكدت أن الفريق بعد تبنيه هذه الفكرة انفتحت أمامه آفاق وأفكار كبيرة جدًا، مضيفة «الأفكار المستقبلية في القريب العاجل هي نشر الثقافة القانونية خاصَة ولدينا الكثير من الطاقات والمواهب بحاجة إلى الإبراز.وبينت الشارخ أن مثل هذه المبادرات لها دور كبير في نشر الوعي الحقوقي لدى الآخرين، خاصة أن المجتمع بحاجة لتوعية وتثقيف بوجود مثل هذه المبادرات، معربة عن أملها في إنشاء مركز قانوني لاستقبال استشارات ومتابعة قضايا ذوي الدخل المحدود.
وشرحت طريقة عمل المجموعة كالتالي:
يوم السبت يتم استضافة أحد المحامين عبر برنامج سناب شات
يوم الاثنين يتم طرح موضوع قانوني
يوم الأربعاء يتم طرح قضية والتعليق عليها من الناحية النظامية
يوم الخميس استقبال الاستشارات القانونية سواء عبر الإيميل أو تويتر أو السناب شات.
يوم الجمعة مخصص للمصطلحات القانونية باللغة الإنجليزية والرد على استفسارات المتابعين.
وفي الأسبوع التالي فيقوم الفريق بالآتي:
يوم السبت بطرح مسابقة قانونية
استقبال الإجابات إلى يوم الاثنين بحدٍ أقصى.
يوم الخميس بالإعلان عن الفائز الذي تم اختياره من قبل لجنة التحكيم.
وتتعدد الجوائز ما بين كتب ومراجع قانونية، وتذاكر حضور دورات وملتقيات قانونية.

مراكز الرعاية النهارية تجربة فريدة ومتميزة

»اختصاصي«: 730 ألف ٭ معوق« في المملكة

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 17 رجب 1437هـ - 24 ابريل 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160424/Con20160424836014.htm

نهله الجمال، عبدالهادي الصويان(المدينة المنورة)

كشف الدكتور نايف المرواني المختص في علم النفس الاجتماعي عن (٣.٧٢%) من سكان المملكة يعانون من أحد أنواع الإعاقة بحسب إحصائيات وزارة الصحة التي أقرتها أخيراً، مشيرا أن عدد المواليد يتراوح بين (٤٠٠ و ٥٠٠) مولود معوق، وهو ما يعني واحد من ألف طفل يولد معوقاً.

وفي أحدث الإحصاءات التي أُجريت في المملكة تبين وجود (٠.٨) من السكان يعانون من أحد أنواع الإعاقة، فيما يزيد إجمالي عدد المعاقين عن (٧٣٠) ألف معوق مسجلين في المملكة.

وقال الدكتور المرواني:" إن مراكز الرعاية النهارية (الحكومية والأهلية)، التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، تمثل إدارياً وإشرافياً تجربة فريدة ومتميزة في تقديم الخدمات التأهيلية، والبرامج الاجتماعية والنفسية والصحية والترويحية والتدريبية، وفق برنامج يتقاسم فيه المركز والأسرة مسؤولية رعاية وتأهيل المعاق."

وبين خلال ورقة عمل بعنوان "الدور الاجتماعي والتأهيلي لمراكز الرعاية النهارية" قدمها ضمن فعاليات الندوة العلمية الرابعة لجمعية الأطفال المعوقين، أن الدور الرئيسي للرعاية النهارية يتجلى بتأمين الحياة الطبيعية للمعاقين من مختلف فئات الإعاقة، لتكون أقرب إلى الحياة التي يعيشها الأسوياء من أفراد المجتمع، من خلال ما يقدم من خدمات الرعاية والتأهيل، وفق خطط متنوعة تتمثل في برامج العلاج الوظيفي والطبيعي، والعلاج بالعمل، والعلاج باللعب، وبرامج تصحيح عيوب النطق، والخدمات الاجتماعية والنفسية، والتدخل المبكر حسب احتياج كل حالة، ووفق خطط فردية وجماعية مدروسة، ويتم ذلك بالتعاون بين المركز وأسر المعاقين، إضافةً إلى برامج التثقيف والإرشاد الأسري في كل ما يخص المعاقين وأسرهم.

وأوضح أن مراكز الرعاية النهارية تستهدف فئات الإعاقة الجسدية بكل أنواعها، وحالات الإعاقة العقلية، وإزدواجية الإعاقة، وإعاقة التخاطب الكلية والجزئية، وصعوبات التعلم والاعاقة السمعية، والاعاقة البصرية، ومراكز التوحد.

ولفت الدكتور نايف إلى جانب ما تقدمه المراكز من أوجه للرعاية والتأهيل لهذه الفئة؛ لتنمية ما لديهم من قدرات وإمكانات، وتهيئتهم للتوافق مع أنفسهم ومع المجتمع، فإن هناك خدمات أخرى تقدمها مراكز الرعاية النهارية، منها تقديم الإرشادات والتوجيهات اللازمة لأولياء الأمور، الذين تتوافر لديهم ظروف صالحة لرعاية أطفالهم، إضافة إلى تقديم الإعانات المالية السنوية، مشيرا إلى أنه لابد من ان تتنوع مجالات الرعاية التي تُقدم للمعوقين في مراكز الرعاية النهارية وتتبلور الرعاية الاجتماعية، الرعاية الطبية، الرعاية النفسية، الرعاية التعليمية والتربوية، الأنشطة غير المنهجية.

فواتير الخدمات.. تخفيض النفقات قبل البحث عن زيادة الإيرادات

المصدر: جريدة الرياض الاحد 17 رجب 1437هـ - 24 ابريل 2016م
http://www.alriyadh.com/1149594

عبد الرحمن الخريف

كثيرا ما نقرأ ونسمع عن وجود فرق كبير بين سعر الخدمة التي يتحملها المستهلك وتكلفتها التي تتحملها الجهة الحكومية او الشركات وفق وحدة قياس لخدمات المياه والكهرباء والمحروقات والبريد والاتصالات وتذاكر السفر.. الخ وأيضا للأعمال الأخرى التي تدفع رسوما مقابل بعض الخدمات للأفراد والقطاع الخاص، وعادة تطالب الجهات مقدمة الخدمة برفع أسعارها بسبب عدم تغطية إيراداتها لنفقاتها الكبيرة التي تتحملها وتقدم كمبررات لمطالباتها جداول تشتمل على المعلومات المالية التي تدعمها واهمها متوسط تكلفة الخدمة المحتسبة على أساس اجمالي النفقات للجهة او الشركة شاملة عقود الرواتب والبدلات الكبيرة والعقود المضخمة للمشروعات والتوريدات وعقود الصيانة والتشغيل التي تتحمل أخطاء التنفيذ للمشروعات ونقص مواصفاتها! وتحرص على انتقاء بعض الإحصاءات ببعض الدول التي تختلف عنا بالظروف الطبيعية والاجتماعية والأهم مستوى الدخل للفرد ومايتم توفيره من خدمات أساسية راقية مجانا او برسوم رمزية!
ومع ان هناك الكثير من المجالات بالنفقات ومستوى الاستهلاك التي تحتاج للتصحيح وإيقاف الهدر فيها، الا ان الاستناد دائما على تسعير الخدمة وفق متوسط التكلفة التي يرددها مسؤولو جهاتنا لإيضاح حجم الدعم وتبرير المطالبة برفع السعر، لم يعد أساساً صحيحاً لقياس التكلفة الفعلية لتوفير الخدمة ونحن نرى رواتب ضخمة مبالغ فيها - بعضها لأجانب ومحل ملاحظة الجهات الرقابية - وعقود استشارات واستئجار مبان كبيرة بمواقع متميزة وهدر كبير بالمشروعات ومبالغات في عقود الصيانة مع تدني مستواها، وجميعها لا يمكن التسليم بها كتكاليف مالية تمت وفق الاحتياج الفعلي لتوفير خدمات مازالت تحت المستوى المطلوب ولم تستفد من سنوات الطفرة لتصحيح أوضاعها لبدء مرحلة متدرجة بالتخصيص الحقيقي الذي يعتمد على رفع مستوى الأداء والكفاءة بالانفاق والاستثمار لدعم الدولة خلال تلك السنوات، بل تسببت تلك السنوات في زيادة حجم نفقات لم تكن في حاجة لها والتي تطالب جهاتها وفق قياس تكلفة الخدمة باستمرارها!
كما انه يجب ملاحظة ان زيادة عقود التوظيف والبطالة المقنعة ومنهم أجانب ليس لهم حاجة لدى بعض الجهات والتأخر في استخدام التقنية تسببت جميعها في ارتفاع الكثير من التكاليف سواء بالقوى البشرية او المباني والتجهيزات وهو الامر الذي لا يجب ان يتحمله المستفيد من الخدمات سواء كان مواطنا او منشاة بالقطاع الخاص او حتى جهة حكومية اخرى.
ومن هنا فانه لكي تتوفر القناعة بقيمة فاتورة او رسوم الخدمة لدى المستفيد منها يجب ان تكون محتسبة على أساس تكلفة حقيقية وبأقل التكاليف الممكنة، وان يتم قبل التفكير برفع أسعار الخدمة المراجعة الدقيقة لجميع النفقات وإلغاء الهدر بها وإيقاف أي ممارسات قد ترفع المصاريف، وعلى ان يتم التسعير بشكل متدرج لا يتضرر منه محدودو ومتوسطو الدخل انفاذا لتوجيه القيادة، والأهم عدم تحميل هاتين الشريحتين بمعدلات الاستهلاك العالية والهدر الذي نراه من بعض افراد الشريحة العليا والجهات الحكومية والخاصة وما يتبعه من تكاليف للتجهيزات التي يتطلبها الاستهلاك العالي من تلك الجهات.

المتقاعدون بين العرفان والجحود

المصدر: جريدة الوطن الاحد 17 رجب 1437هـ - 24 ابريل 2016م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=30367

ناصر الداوود

الحكومة الممثلة للقطاع العام أقوى على تنظيم حفلات التكريم لمتقاعديها من كثير من مؤسسات القطاع الخاص، كما أنها أقدر على تخصيص مكافآت مرضية لمتقاعديها من كثير من المؤسسات والشركات الصغيرة والمتوسطة

يختلف القطاع العام عن القطاع الخاص في تقدير الموظفين وهم على رأس العمل، فضلاً عن تقديرهم قبيل أو بعد تقاعدهم، والتميز هنا في جانب القطاع الخاص بالطبع على خلاف كل المقاييس.

فالحكومة الممثلة للقطاع العام أقوى على تنظيم حفلات التكريم لمتقاعديها من كثير من مؤسسات القطاع الخاص، كما أنها أقدر على تخصيص مكافآت مرضية لمتقاعديها من كثير من المؤسسات والشركات الصغيرة والمتوسطة.

حتى أنظمة التقاعد في القطاع الخاص أفضل منها في القطاع العام، فما إن يتقاعد الموظف الخاص حتى يكتب له الآتي:-

1/ التعويض عن جميع إجازاته بدون استثناء، في الوقت الذي لا يعوض الموظف الحكومي إلا عن ستة أشهر؛ ولو كان له من الإجازات أضعافها.

2/ مكافأة نهاية الخدمة نصف راتب عن السنوات الخمس الأولى من خدمته، وراتب كامل عن كل سنة من سنوات خدمته اللاحقة؛ فمن يخدم أربعين سنة مثلاً يستحق مكافأة عن خدمته سبعة وثلاثين مرتباً ونصف، في الوقت الذي يقف فيه الموظف الحكومي عند أربعة رواتب في أفضل حالاته.

3/ يتاح للموظف الخاص - في بعض الشركات - الفرصة للتقاعد بما يسمى الشيك الذهبي، الذي يعجل له بمكافأة التقاعد كاملة، في الوقت الذي لا وجود لهذا المصطلح لدى القطاع العام.

4/ يتلقى الموظف العام أشبه ما يكون بالتهديد قبل ستة أشهر من تاريخ تقاعده؛ يتوعده بإنهاء علاقته بعمله تماماً في التاريخ المحدد، وفي القطاع الخاص يتلقى خطاباً لطيفاً أشبه ما يكون بالاعتذار من المسؤول عن قرب فراق الموظف، مصحوباً بالتمنيات الحارة له بمستقبل أفضل.

5/ تقيم الكثير من الشركات احتفالات التكريم لمتقاعديها، يحضره جمع من المسؤولين ورفقاء المتقاعد، وقد يدعى إليه الزملاء المتقاعدون السابقون، في مشهد محفوف بالمودة والصفاء، حافل بأطايب النعم، أما الموظف الحكومي فيخرج إلى منزله لا يجد إلا قالباً من الكعك يحتفل به أهله وذووه، وقد لا يأكل منه شيئاً لإصابته بالضغط والسكر من جراء عمله الذي لم يأبه مسؤولوه لتقاعده منه.

6/ يمنح القطاع الخاص موظفيه المتقاعدين هدايا ذات قيمة معنوية عالية عدا عن قيمتها المادية الغالية، أما الموظف العام فقد يطالب بعد تركه عمله بتأمين دباسة أو خرامة فقدت من بيان جرد العهدة التي في ذمته.

7/ يعطي القطاع الخاص شهادات خبرة مع تزكية لمن يستحقها؛ لتمكين الموظف من تقديمها لمن يشاء التعاقد معهم لاحقاً، ولا وجود لمصطلح التزكية في القطاع العام فيما أعلم، بل ينص على عدم مسؤولية الدائرة عن مضمون شهادة الخدمة.

8/ في كثير من منشآت القطاع الخاص يستفيد المتقاعدون من الترقية قبيل تقاعدهم؛ من باب التكريم لهم، ويعد قرب التقاعد مسوغاً لتقديم الترقية، بخلاف القطاع العام الذي لا يأبه بالمتقاعد ولا بحقوقه ولا بأدبيات التعامل معه.

لم يكتف القطاع العام بالسلبية تجاه موظفيه المتقاعدين، بل وصل الحال ببعض القيادات العامة إلى سلوك بعض المطبات الأخلاقية تجاه تبني الموظفين تكريم زملائهم من مالهم الخاص، في أحداث هذه بعضها:-

أ/ أحد الموظفين علاقاته جيدة بزملائه، الأمر الذي جعله يقوم على جمع التبرعات منهم لإقامة حفلات التكريم الخاصة بتقاعد أيٍ منهم، وعند تقاعده هو لم يجد من يدعوه لأي احتفال.

ب/ أحد المسؤولين في قطاع عام كان يحضر حفلات التكريم الخاصة بموظفيه، ويسهم فيها بماله مع أفراد دائرته، وعند تقاعده هو صنع له موظفوه من مالهم الخاص حفلاً تكريمياً لم يكتب له أن يتم؛ بسبب اتصال مفاجئٍ من المسؤول الأكبر بوقف إقامة هذا الحفل.
ت/ أحد الموظفين أحوجته دائرته إلى إقامة دعوى ضدها لدى المحكمة الإدارية لتحصيل مكافأة نهاية خدمته والتعويض عن إجازاته، وبعض رواتبه.
ث/ في القطاع الخاص يمدون بعض خدماتهم لموظفيهم المتقاعدين فترة مناسبة؛ حتى يتمكنوا من ترتيب أوضاعهم؛ خصوصاً في أمر السكن والعلاج، وفي القطاع العام غير العسكري لابد من الترتيب وحسم الأمر قبل انتهاء الخدمة.
ج/ يعفى متقاعدو القطاع الخاص من بعض المديونيات، في الوقت الذي لا يسع متقاعدي القطاع العام إلا الالتزام بمواعيد السداد، وقد تحسم المديونيات من حقوق المتقاعد عند التصفية.
من هذه السلبيات وغيرها كثير كان لابد من تشريع لتكريم الموظفين في قطاع الحكومة، وتضمينه في نظام الخدمة المدنية على النحو التالي:-
1/ تحديد مقدار المكافأة بنسبة من آخر مرتب للموظف، ويخير المتقاعد بين تفويض الدائرة في انتقائها، أو أن يختار هو ما يراه مناسباً له، ويكون مقبولاً متاحاً؛ لتقوم الدائرة بتأمينه عن طريق الشراء المباشر في حدود النسبة المقررة.
2/ لابد من إشهار الحفل التكريمي الجماعي في الصحيفة المحلية، وبحضور المسؤول الأول ما أمكن.
3/ تعتبر الهدية حقا للموظف بمقدار النسبة التي يستحقها، وله المطالبة بها، ويجازى من يتسبب في تعطيلها.
4/ في كل الأحوال لا يعطى الموظف المكافأة التكريمية نقداً؛ حتى لا تفقد رمزيتها.
هذه لطائف وأدبيات تليق بالدولة الحديثة في عصر التحول الوطني، وهي ألصق بالقيادات الشابة المؤهلة والمتطلعة للرقي والمنافسة في الميادين السياسية والإدارية والاقتصادية العالمية.

الراية
رئيس مجلس الإدارة: عبدالله بن خليفة العطية | رئيس التحرير: صالح بن غصاب الكواري

حماية حقوق الإنسان أولوية قصوى في قطر

المصدر: جريدة الراية الاحد 17 جماد ثانى 1437هـ - 24 ابريل 2016م
http://www.raya.com/news

لدوحة- الراية:
أعلنت Ooredoo أمس أنها وفرت الدعم هذا الأسبوع لمنتدى الأمم المتحدة الإقليمي الأول لآسيا حول الأعمال التجارية وحقوق الإنسان الذي ينظمه فريق الأمم المتحدة المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وذلك من خلال استضافة الشركة حفل العشاء الكبير الذي أقيم على شرف المشاركين في المنتدى وذلك في حديقة متحف الفن الإسلامي.
وقالت الشركة في بيان أمس إن المنتدى، الذي أقيم مؤخرا وفر الدعم للمشاركين والفرصة للتعرف على المبادئ التوجيهية حول الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في المنطقة.
وتحدث في حفل العشاء كل من سعادة الشيخ خالد بن جاسم آل ثاني، مدير إدارة حقوق الإنسان بوزارة الخارجية في قطر، والسيد دانتي بيسي، رئيس مجموعة العمل حول الأعمال التجارية وحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.
وكان المنتدى بمثابة منبر جمع المشاركين فيه مع مسؤولي الوزارة لمناقشة عدد من المواضيع المهمة، بالإضافة إلى توفير الفرصة للزوار من خارج المنطقة للتعرف على تقاليد الضيافة القطرية. وقدمت منار خليفة المريخي، مدير أول علاقات المجتمع في Ooredoo خلال حفل العشاء عرضاً عن بعض مبادرات الشركة في مجال المسؤولية الاجتماعية الحائزة على العديد من الجوائز، كما سلطوا الضوء على ما تقوم به الشركة بالاشتراك مع عدد من الشركاء المحليين والدوليين.
ونوه سعادة الشيخ خالد بن جاسم آل ثاني، مدير إدارة حقوق الإنسان بوزارة الخارجية في قطر بأن منتدى الأمم المتحدة يوفر فرصة للتأكيد على أن دولة قطر تولي اهتماماً خاصاً بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية. فقد أولينا كامل اهتمامنا ومشاركتنا بهذا الحدث، ونأمل بأن يسفر عن نتائج إيجابية وشراكات في المستقبل. ومن جانبنا نشكر Ooredoo على تعاونها في تنظيم حفل العشاء الخاص بالمنتدى، ولدعمها تطوير استراتيجية قطر في مجال حقوق الإنسان".
وقال سعادة الشيخ ناصر بن حمد بن ناصر آل ثاني، رئيس الأعمال التجارية الجديدة في Ooredoo، ونائب رئيس مجموعة العمل حول الأعمال التجارية وحقوق الإنسان للأمم المتحدة: " Ooredoo شركة وطنية تعمل منذ نشأتها بأيدٍ قطرية للمساهمة بشكل فاعل لصالح الشعب القطري. ويرى الشيخ أن هناك ارتباطاً وثيقاً بين الأعمال التجارية الجيدة وتعزيز التنمية البشرية، لذا فنحن فخورون برعايتنا لمثل هذا الحدث المهم، وذلك في إطار مساهمتنا في تحقيق رؤية قطر 2030.
وكانت Ooredoo قد تعهدت بالالتزام بأهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (الأهداف العالمية)، التي تهدف إلى القضاء على الفقر الشديد، وإلى تحسين حياة البشر، والمساهمة في إيجاد عالم أكثر صحة للمستقبل. وتدعم الشركة، على وجه الخصوص، المبادرات التي تسهم في تحقيق الصحة الجيدة للجميع والمساواة بين الجنسين وتلك التي تدعم الابتكار والبنية التحتية.
وبالإضافة إلى رعايتها لحفل العشاء المقام على هامش المنتدى وتقديم العرض الخاص بأنشطتها، ونظمت Ooredoo أيضاً عرضاً خاصاً لرقصة "العرضة" الفلكلورية التي تعتبر جزءاً أساسياً من تراث وتقاليد قطر.
وضم منتدى الأمم المتحدة لآسيا حول الأعمال التجارية وحقوق الإنسان ممثلين عن حكومات وشركات واتحادات صناعية ومنظمات مجتمع مدني ومجموعات مستثمرين وهيئات دولية وإقليمية ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان.
ومن أبرز المواضيع التي تناولها المنتدى كل من حقوق العمال الأجانب، والمدافعين عن حقوق الإنسان، وحقوق المرأة في مجال الأعمال التجارية، وحقوق السكان الأصليين.

كاريكاتير

المصدر: جريدة اليوم الاحد 17 رجب 1437هـ - 24 ابريل 2016م

http://www.alyaum.com/article/4132955

المصدر: جريدة الوطن الاحد 17 رجب 1437هـ - 24 ابريل 2016م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=7094